

Distr.
LIMITED

UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/72
18 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال

الاجتماع العشرون
مونتريال ، ١٦ - ١٨ أكتوبر/تشرين الاول ١٩٩٦

تقرير الاجتماع العشرين للجنة التنفيذية
للصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

مقدمة

عقد بمونتريال من ١٤ الى ١٨ اكتوبر الاجتماع العشرون للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال ، وذلك بعد اجتماع للجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات عقد في المكان نفسه يومي ١٤ و ١٥ اكتوبر ١٩٩٦.

حضر الاجتماع ممثلون عن البلدان التالية الاعضاء في اللجنة التنفيذية وفقا للمقرر السابع / ٢٧ الصادر عن الاجتماع السابع للأطراف :

(أ) اطراف غير عاملة في نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول : استراليا ، الاتحاد الروسي ، النمسا، الدانمرك ، اليابان ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (نائب رئيس)، والولايات المتحدة الامريكية .

(ب) اطراف عاملة في نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول : شيلي ، كولومبيا ، الهند ، مصر ، كينيا (رئيس) ، الفلبين ، السنغال .

طبقا للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والثامن حضر الاجتماع بصفة مراقب ممثلون عن اليوننديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي .

حضر ايضا ممثلون عن امانة الاوزون وامانة المرفق العالمي للبيئة (GEF). كما حضر الاجتماع ممثلون عن المنظمات غير الحكومية التالية : التحالف من أجل سياسة جوية مسؤولة (ARAP) واصدقاء الارض ، وجمعية مركز المؤتمرات الدولية بمونتريال (Societe du Centre de Conferences internationales de Montreal) ومؤسسة السماوات التي فوقنا (Skies Above Foundation) وجامعة كيبيك في مونتريال .

كما حضر الاجتماع رئيس قطاع الانتاج لفريق موارد عمليات الاوزون واستشارى للنظام المقترح للرصد والتقييم .

البند ١ : افتتاح الاجتماع

١. افتتح الاجتماع سعادة الاستاذ س.ك.اونجيري (كينيا)، رئيس اللجنة التنفيذية ، الذي رحب بجميع الحاضرين . وعلى الرغم من ان الاجتماع أمامه جدول اعمال كبير ، فهو على يقين ان بإمكانه الاعتماد على التعاون الممتاز من جانب جميع المشاركين وأن النتائج النهائية ستكون مرضية جدا. وقدم الشكر الى كل من الامانة والوكالات المنفذة واللجنة التنفيذية لما قاموا به من اعمال ضخمة. ولاحظ بصورة خاصة حياد الامانة والدرجة العالية من المهنية التي حافظت عليها في جميع جهودها، وحث الوكالات المنفذة على متابعة جهودها للاسراع بتنفيذ المشروعات في الميدان، لان ذلك هو مفتاح نجاح عملية ازالة الم.م.أ. في بلدان المادة ٥.

البند ٢ : الشؤون التنظيمية

(أ) اقرار جدول الاعمال

٢. اقرت اللجنة التنفيذية جدول الاعمال التالي :

١- افتتاح الاجتماع

٢- الشؤون التنظيمية:

(أ) اقرار جدول الاعمال

(ب) تنظيم العمل

٣- نشاطات الأمانة

٤- الشؤون المالية:

(أ) تقرير من امين الخزانة :

(١) اوضاع الاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق

(٢) أذونات الصرف

(ب) ميزانية امانة الصندوق المنقحة لعام ١٩٩٧

- ٨- التقدم في تنفيذ البرامج القطرية
- ٩- الاختلافات في المعلومات التي قدمها احد الاطراف الى امانة الاوزون والمعلومات المقدمة من الطرف نفسه الى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الاطراف
- ١٠- نظام رصد وتقييم للصندوق المتعدد الاطراف
- ١١- الاقراض الميسر لازالة الدم م أ
- ١٢- تقرير عن استمرار أعمال اليونيب في معالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الدم م أ
- ١٣- الازالة التدريجية للمواد المستنفدة للاوزون في المنشآت الصغيرة و المتوسطة
- ١٤- الاستهلاك القطاعي المتبقي والمشروعات المظلية
- ١٥- تقرير عن الاجتماع الاول للفريق الفرعي التابع للجنة التنفيذية بشأن قطاع الانتاج
- ١٦- ارشادات لاحتساب التكاليف الاضافية في قطاع التبغ
- ١٧- التكاليف المتعلقة بالامان في المشروعات التي تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية
- ١٨- التكاليف الرأسمالية وتكاليف التشغيل في القطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالون
- ١٩- دراسة عن آلات الارغاء ذات الضغط المنخفض بالقياس الى آلات الارغاء ذات الضغط العالي
- ٢٠- تقرير عن تنفيذ مشروعات التبريد المنزلية في الفيلبين
- ٢١- تطبيق الـ HCFCs في المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الاطراف
- ٢٢- تقرير عن العمل الجاري حاليا بشأن بدائل بروميد الميثيل
- ٢٣- دراسة عن نقل التكنولوجيا
- ٢٤- شؤون اخرى
- (أ) خطة لازالة الهالونات في الصين - يقدمها البنك الدولي
- (ب) تقرير اللجنة التنفيذية الى الاجتماع الثامن للاطراف
- ٢٥- اعتماد التقرير
- ٢٦- اختتام الاجتماع

(ب) تنظيم العمل

٣. قرر الاجتماع ان يتبع اسلوب عمله المعتاد .

البند ٣ : نشاطات الامانة

٤. قدم مدير الصندوق الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/2، وهي تقرير عن النشاطات التي قامت بها امانة الصندوق منذ الاجتماع التاسع عشر للجنة التنفيذية ، وهي وثيقة واضحة بحد ذاتها . وهناك بندان يستحقان الذكر : اولا، وفقا للمقرر ٥/١٩ ، اتصلت الامانة بمنظمة التغذية والزراعة (الفاو) التابعة للأمم المتحدة بشأن ضرورة تنسيق العمل حيال موضوع بروميد الميثيل. واجابت الفاو انها ، الى جانب الدول الاعضاء بها ، تبذل قصاراها لازالة استعمال بروميد الميثيل ورحبت بفرصة التعاون مع الصندوق المتعدد الاطراف في هذا المجال . وثانيا ، كانت الامانة قد اعدت تقريرا لاجتماع الفريق العامل مفتوح العضوية الذي عقد في جنيف في شهر اغسطس ١٩٩٦ (UNEP/OzL.Pro/WG.1/13/4) بشأن التدابير المتخذة لتحسين تشغيل الآلية المالية.

٥. اجاب مدير الصندوق الى طلب من احد الممثلين ، فأشار الى ان الامانة قد اعدت، ووزعت على جميع الاعضاء، موجزا (مطبوعا ومسجلا على شكل ديسكيت) لجميع المقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية حتى اجتماعها التاسع عشر، والمقررات التي اتخذتها اجتماعات الاطراف المتعلقة بالصندوق المتعدد الاطراف ، وكذلك قائمة بالمشروعات التي اعتمدها اللجنة التنفيذية. وتبذل جميع الجهود لاستكمال هذه المواد أولا بأول، غير ان ذلك تكتنفه احيانا بعض الصعوبات بسبب ضيق الوقت ونظرا لحجم الاعمال الكثيرة الملقة على عاتق الامانة في فترات ما بين اجتماعات اللجنة التنفيذية .

٦. احاطت اللجنة التنفيذية علما، مع التقدير، بالتقرير عن نشاطات الامانة.

البند ٤ : الشئون المالية

(أ) تقرير من امين الخزانة

٧. قدم امين الخزانة تقريره (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/3)، الذي يتألف من جزءين : الجزء الاول عن اوضاع الاسهامات والمصروفات للصندوق المتعدد الاطراف حتى ٣١ اغسطس ١٩٩٦ ، والجزء الثاني ، عن اذونات الصرف .

(١) اوضاع الاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق

٨. قررت اللجنة التنفيذية مايلي:

(أ) ان تحيط علما باوضاع الصندوق واوضاع الاسهامات للفترة ١٩٩١- ١٩٩٦ حتى ١٨ اكتوبر ١٩٩٦ (الملحق الاول).

(ب) ان تلاحظ ان الموارد المتاحة بالصندوق في ١٨ اكتوبر ١٩٩٦ هي ٤٣٢ ٩٦٤ ٥٢ دولار امريكي.

(المقرر ١/٢٠)

(٢) اذونات الصرف

٩. ابلغ امين الخزانة للجنة ان جميع القائمين الرئيسيين بالدفع على شكل اذونات صرف يستعملون فيها الآن شكلا يقبله البنك الدولي فزال ذلك الصعاب المتعلقة باستعمال هذا الشكل من الدفع بقدر ما لا تتجاوز الموارد التي على شكل اذونات صرف لم تتعد المخصصات المستحقة للبنك الدولي واليونيب . وما زال اليونديوي واليونيدو يطلبان ان يتم تحويل جميع الموارد المخصصة لهما نقدا قبل دخولهما في أية التزامات بالنسبة للمشروعات التي رصدت لها هذه المخصصات . غير ان كلتا الوكالتين وافقتا الآن من حيث المبدأ على اعتبار اذونات الصرف كموارد صالحة للالتزام بها، مما يتطلب تعديلا للاتفاقات بين اللجنة التنفيذية والوكالات . وعندما تنجز هذه الاتفاقات فسيكون بإمكان هاتين الوكالتين، من الناحيتين القانونية والعملية ، ان تستخدمما بشكل كامل موارد الصندوق . والى ان يحين ذلك الوقت ، من المحتمل ان تحدث تأخيرات في التنفيذ بيد ان اليونيدو ستمكن على الأرجح من تقديم التعديل الآنف الذكر في القريب العاجل، وقد يكون ذلك في الاجتماع التالي للجنة التنفيذية، بينما ارسل اليونديوي فعلا اقتراحا نهائيا بالتعديل الذي يراه لعرضه على اللجنة التنفيذية.

١٠. لاحظت اللجنة بارتياح ما احرز من تقدم بشأن امكان استعمال اذونات الصرف استعمالا كاملا .

(ب) الميزانية المنقحة لأمانة الصندوق لعام ١٩٩٧ .

١١. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في الميزانية المنقحة عن عام ١٩٩٧ لأمانة الصندوق الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/4) التي جرى اعدادها وفقا للمقرر الصادر عن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث (UNEP/OzL.Pro/ExCom/3/18/Rev.1 الفقرة ٧٦) والمقرر الرابع /١٨ الصادر عن الاجتماع الرابع للاطراف ، قررت اللجنة التنفيذية مايلي :

(أ) الموافقة على الميزانية المنقحة لآمانة الصندوق لعام ١٩٩٧ (الملحق الثاني)، بما فيها بند الميزانية الجديد لتدريب العاملين، الذي ادخل وفقا للمقرر ٢/١٨ الصادر عن اللجنة التنفيذية .

(ب) الاحاطة علما بانه قد يكون من الضروري اجراء المزيد من التنقيح لميزانية ١٩٩٧ خلال عام ١٩٩٧ كي تعكس مقررات اللجنة التنفيذية بشأن نظام الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الاطراف.

(المقرر ٢/٢٠)

البند ٥ : تقرير اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات

١٢. تولى ممثل كولومبيا ، رئيس اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (استراليا، كولومبيا - الرئيس - مصر، الهند، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية) تقديم تقرير اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الذي يتضمن توصيات اللجنة الفرعية بشأن عدد من المسائل، وكذلك قائمة بالمشروعات الجديدة الموصى بالموافقة عليها.

(أ) نظرة عامة الى الموضوعات التي تم تبينها خلال استعراض المشروعات.

مشروعات قطاع المذيبات

١٣. ان اللجنة التنفيذية، اذ نظرت في توصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5)، الفقرة ٨ ولاحظت ان عددا من المشروعات في قطاع المذيبات لا تمثل لطلب اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع عشر بأن تقوم الوكالات المنفذة والبلدان تضمين كل مشروع مقدم الى اللجنة التنفيذية للموافقة عليه وصفا موجزا للطريقة التي سوف يسهم بها المشروع في مساعدة البلد على تحقيق التجميد بحلول ١٩٩٩ (المقرر ٤/١٩) فقررت:

(أ) ان تطلب من الوكالات المنفذة ان يكون حاضرا في ذهنها، عند اعداد خطط اعمالها وتقرير الكيفية التي توزع بها المشروعات على القطاعات المختلفة، الالتزامات وتدابير الرقابة الواردة في البروتوكول، المفروض ان تمثل لها جميع البلدان.

(ب) ان تدعو الوكالات الى التطبيق الكامل للمقرر ٤/١٩ عند تقديم مشروعات في المستقبل الى اجتماعات اللجنة التنفيذية.

(ج) ان تنظر في اوضاع تنفيذ المقرر ٤/١٩ المذكور خلال اجتماعها الحادى والعشرين.

(المقرر ٣/٢٠)

مشروعات التعزيز المؤسسى

١٤. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في توصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات حول مشروعات التعزيز المؤسسى (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٩ و ١٠، قررت ما يلى:

(أ) أن تطلب من الوكالات المنفذة، عند اعدادها مشروعات التعزيز المؤسسى للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ.، ان تراعى ضرورة صياغة خطة ادارة شؤون غازات التبريد، بما فى ذلك مشروع الاسترداد واعادة التدوير فى قطاع التبريد.

(ب) بينما يمكن ان تقوم الوكالات المنفذة بالصرف فورا لشريحة السنة الأولى من الأموال المعتمدة للتعزيز المؤسسى للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ. الا ان الصرف التالى لذلك سيكون مرتها بتقديم تقرير الى اللجنة التنفيذية عن وضع خطة للصرف فى شؤون غاز التبريد، تنطوى على مشروع للاسترداد واعادة التدوير فى البلد المعنى بالأمر.

(ج) بصفة استثنائية سيجرى تطبيق الاجراء المبين فى الفقرة الفرعية (ب) السابقة بأثر رجعى بالنسبة لمشروعات التعزيز المؤسسى فى البهاما وغامبيا وبابوا غينيا الجديدة.

(د) ينبغى ان تطبيق ايضا فى حالة مشروعات التعزيز المؤسسى الاجراءات المقررة للمشروعات الاستثمارية بموجب الفقرة (ج) من المقرر ١٨/١٧، لأنها تسمح بوقت كاف للحصول على موافقة الحكومات.

(المقرر ٤/٢٠)

الاختلافات في بيانات الاستهلاك القطاعي بين البرامج القطرية والمقترحات بالمشروعات.

١٥. بعد ان احاطت اللجنة التنفيذية علما بتوصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن الاختلافات في بيانات الاستهلاك القطاعية الواردة في البرامج القطرية والواردة في مقترحات المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ١٢، طلبت الى الأمانة ان تكفل التطبيق الفعلي للمقرر ٢/١٧ .

الشركات عبر الوطنية

١٦. فيما يتعلق بموضوع الشركات عبر الوطنية التي تملكها منشآت في بلدان المادة ٥، فان اللجنة التنفيذية احاطت علما بتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ١٤، وقررت ما يلي:

(أ) ان المقرر الصادر عن اللجنة التنفيذية في اجتماعها السابع (UNEP/OzL.Pro/ExCom/7/30) الفقرة ٨٨، لا ينبغي ان ينطبق على الشركات التي تملكها منشآت في بلدان كانت دائما تعمل في نطاق المادة ٥.

(ب) المشروعات التي تتعلق بشركات عبر وطنية تملكها مؤسسات في بلدان اعيد تصنيفها ضمن بلدان المادة ٥، ينبغي النظر فيها على اساس كل حالة على حدة، مع مراعاة الفقرة (هـ) من المقرر السادس/٥ الصادر عن الاجتماع السادس للأطراف.

(المقرر ٥/٢٠)

امكان استعمال تكاليف التشغيل لتمويل تكاليف رأسمالية غير اضافية

١٧. ان اللجنة التنفيذية، بعد النظر في توصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن امكان استعمال تكاليف التشغيل لتمويل تكاليف رأسمالية غير اضافية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ١٥، قررت ما يلي:

(أ) عندما تستعرض الامانة مشروعا لم تطلب فيه جميع التكاليف التشغيلية المؤهلة حتى تظل جدوى تكاليفه في حدود العتبة المقررة، وعندما تقرر الامانة ان جزءا من التكاليف الرأسمالية غير مؤهل، يمكن عندئذ التعويض عن قيمة تلك التكاليف غير المؤهلة عن طريق زيادة التكاليف التشغيلية المؤهلة، شريطة ان:

(١) تكون التكاليف التشغيلية الاصلية المؤهلة قد طلبت لأقل من الفترة المسموح بها.

(٢) لا ينتج عن التعويض اي تخط للفترة المسموح بها.

(٣) تبقى التكاليف الاجمالية للمشروع ضمن العتبة المحددة للقطاع او للقطاع الفرعي .

(ب) لا يمكن ان تحصل التحويلات من التكاليف التشغيلية الى التكاليف الرأسمالية خلال تنفيذ المشروع الا لتمويل تجاوزات التكلفة لمعدات ذات تكلفة رأسمالية مؤهلة كانت داخلة ضمن المشروع الموافق عليه، وفي هذه الحالة ينبغي تقديم تقرير الى اللجنة التنفيذية يعطى التفسير والتبرير لهذا التحويل.

(المقرر ٦/٢٠)

المشروعات العالية التكاليف

١٨. ان اللجنة التنفيذية، بعد ان لاحظت توصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن المشروعات العالية التكاليف، (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ١٦ و١٧، قررت ما يلي:

(أ) ان المشروعات الخاصة بقطاع الاستهلاك التي تطلب مستوى تمويل يزيد عن ٥ ملايين دولار أمريكي ينبغي ان تعرض على امانة الصندوق بتفاصيل كاملة وذلك في موعد يسبق ب ١٢ اسبوعا اجتماع اللجنة التنفيذية الذي فيه سينظر في هذه المشروعات.

(ب) بالنسبة للمشروعات غير المشروعات المظلية الأخرى:

(١) ينبغي للوكالة القائمة بعرض المشروع ان تقدم ، اذا طلب ذلك منها، بيانات اضافية مثل معلومات مفصلة عن الأوضاع الأساسية، فوق ما يقدم في المعتاد من بيانات، وبيان الخطوط العريضة للمصانع ، ووصف لها، وبيان تكاليف جميع البنود الرئيسية مع تبرير تلك التكاليف.

(٢) يمكن لعملية التحليل والاستعراض ان تنطوي على زيارة مشتركة اذا لزم الأمر يقوم بها مراجع امانة الصندوق ومن يمثل الوكالة المنفذة.

(ج) فيما يتعلق بتوزيع البيانات :

(١) مطلوب من امانة الصندوق ان تعد وان تستوفي اولا بأول قاعدة معلومات للتكاليف المقدرة للبنود الرئيسية من المعدات، مستمدة من المشروعات الاستثمارية المعتمدة ومن موارد أخرى لدى الصندوق وذلك لتوزيعها على الوكالات المنفذة.

(٢) ينبغي ان تتضمن قاعدة المعلومات بيانات عن المشروعات التي تمت والمشروعات الجارية التي تمت فيها عملية توريد المعدات، بمجرد ان تصبح هذه البيانات متاحة.

(٣) يطلب من الوكالات المنفذة ، عند اتمام قاعدة المعلومات المذكورة، ان تتخذ ما ينبغي من خطوات لكفالة ان يكون الخبراء الاستشاريون الذين يقومون باعداد المشروعات متمرسين بمحتوى قاعدة المعلومات وينبغي تسهيل هذا التمرس عن طريق تنظيم مؤتمر أو حلقة دراسية، تقوم امانة الصندوق والوكالات المنفذة بتحديد منهجياتهما و توقيتهما، وذلك خلال ما تعقده فيما بينها من اجتماعات تنسيقية معتادة.

(المقرر ٧/٢٠)

تغيير التكنولوجيا بعد الموافقة

١٩. ان اللجنة التنفيذية ، احاطت علما بما جاء في تقرير اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ١٨ ، بأن هناك افتراضا ان المشروعات ستنفذ كما تمت الموافقة عليها، غير ان التكنولوجيا تتطور بشكل سريع وقد يتطلب الأمر درجة من المرونة في حالات استثنائية ، فقررت ما يلي :

(أ) ينبغي ان يسمح للوكالات المنفذة ، بصورة استثنائية، ان تقترح تغييرات في التكنولوجيا التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية بالنسبة لمشروعات خاصة .

(ب) ينبغي تقديم المبررات الكافية والتفصيلية لاي تغييرات مقترحة

(ج) حث الوكالات المنفذة على ان تخفض اعداد المشروعات الاضافية الى أقل عدد ممكن .

(د) الموافقة على المشروعات الستة التي تنطوي على تغيير في التكنولوجيا بعد الموافقة السابقة عليها، والواردة في الملحق الثاني بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/6/Rev.1 مع ملاحظة ان مشروع فينزويلا تمت الموافقة عليه بوفر للصندوق قدره ٦٨٧ ٨٨٨ دولار أمريكي تشمل تكاليف المساندة.

(المقرر ٨/٢٠)

خطط الاعمال وبرامج العمل لعام ١٩٩٧

٢٠. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن خطط الاعمال وبرامج العمل لعام ١٩٩٧ (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٤١، قررت أن تطلب من الوكالات المنفذة ان تعد خطط اعمالها لعام ١٩٩٧ وبرامج اعمالها ، بعد التشاور مع بلدان المادة ٥ التي ستعمل الوكالات معها في ١٩٩٧ وان تركز على الامتثال للالتزامات الناشئة عن بروتوكول مونتريال ، مع مراعاة المقرر ٤/١٩ الصادر عن اللجنة التنفيذية.

(المقرر ٩/٢٠)

اجتماعات اللجنة التنفيذية في ١٩٩٧ والسنوات القادمة

٢١. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالتوصيات الواردة من اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٤٢، وقررت ما يلي:

(أ) انه ينبغي ان تعقد في ١٩٩٧ ثلاثة اجتماعات للجنة التنفيذية.

(ب) انه يمكن ان يعقد الاجتماع الأول من ١٧-١٩ فبراير ١٩٩٧ وفقا للمقرر ٥٤/٢٠ وينبغي ان ينظر في خطط اعمال الوكالات المنفذة لـ ١٩٩٧ وبرامج الاعمال لـ ١٩٩٧ وأية مشروعات متبقية من ١٩٩٦ .

(ج) ان يعقد الاجتماعان الثاني والثالث في مواعدين قريبين من اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماع الأطراف ، على التوالي ، على ان تحدد التواريخ الدقيقة في موعد لاحق من السنة ولكن اذا عقد الاجتماع الثاني والعشرون في نفس مكان اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية، فلن يكون ذلك سابقة تحتذى بل ستظل الاجتماعات العادية للجنة التنفيذية تعقد في مونتريال.

(د) مطلوب من الامانه بعض المرونة ازاء تاريخ تقديم برنامج عمل اليونيب لعام ١٩٩٧ وذلك عن طريق تقصير الموعد المحدد الى اربعة اسابيع قبل بدء الاجتماع.

(المقرر ١٠/٢٠)

حصة الوكالات من اموال الاستثمار

٢٢. لاحظت اللجنة التنفيذية ان اليونديبي سوف يتلقى على الأرجح حصة من المال أكبر للمشروعات الاستثمارية بالقياس الى الحصة السابق تحديدها في الاجتماع السابع عشر ، بينما سيحصل على الأرجح كل من اليونيدو والبنك الدولي على مقدار اقل من الحصتين المتفق عليهما بالنسبة لهما ، فقررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) ان يحصل اليونديبي ، لهذه المرة الوحيدة ، مع ذلك على حصته كاملة عن ١٩٩٧.

(ب) ان يحصل اليونيدو والبنك الدولي على مبلغ اضافي لاستيفاء حصتهما الكاملة لعام ١٩٩٦.

(ج) ينبغي ان تناقش الأرقام الفعلية للحصص عن عام ١٩٩٧ خلال النظر في خطة اعمال الوكالات المنفذة لعام ١٩٩٧.

(المقرر ١١/٢٠)

أولوية المشروعات في البلدان التي حدثت فيها تأخيرات في بدء التنفيذ

٢٣. ان اللجنة التنفيذية، بعد ان احاطت علما بتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن أولوية المشروعات في البلدان التي حدثت فيها تأخيرات في بدء التنفيذ (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٤٤ و ٤٥، قررت ما يلي:

(أ) عند اعداد المشروعات بالنسبة للبلدان التي يحتمل ان تحدث فيها تأخيرات جسيمة في التنفيذ ، تستطيع الوكالات المنفذة ان تثير هذه الموضوعات مع اللجنة التنفيذية في الحالات التي يبدو ان اللجنة التنفيذية قد تستطيع ان تساعد على ازالة العوائق ، وينبغي للوكالات الا تقدم مشروعات الا بعد تذييل العوائق.

(ب) بعد ان لوحظ ان مشروعات احدى الوكالات قد تكون سائرة سيراً سلساً في احد البلدان بينما تحدث تأخيرات كبيرة في مشروعات وكالة أخرى ، فإن الوكالة التي لا تصادف تأخيرات كبيرة ينبغي ان تستمر في عرض مشروعات خاصة بذلك البلد.

(المقرر ١٢/٢٠)

التبليغ في التقارير المالية عن المبالغ التي تصرف

٢٤. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالمشكلات التي حصلت في المقارنة بين وضعين هما ان البنك الدولي أبلغ عن اموال قد صرفت كمصروفات فعلية ، ابلغت الوكالات الثلاث عن هذه المصروفات على انها مصروفات فعلية زائدا عليها التزامات ، فقررت اللجنة التنفيذية مايلي :

(أ) ان تكون "الاموال المصروفة" ، كما تبلغ عنها التقارير المرحلية للوكالات المنفذة الى اللجنة التنفيذية ، هي مصروفات مسجلة فعلية ، ولا تشمل التزامات لم يتم تصفيته.

(ب) ان تحيط علما بأن المصروفات المسجلة الفعلية لا تعكس تماما التقدم الفعلي في تنفيذ المشروعات.

(المقرر ١٣/٢٠)

اعداد الأوراق الخاصة بالسياسة العامة

٢٥. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن اعداد الأوراق الخاصة بالسياسة العامة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٦٠، قررت ان تستعرض، في نهاية كل اجتماع ، طلباتها بأن تقوم امانة الصندوق بوضع اوراق تتعلق بالسياسة العامة، حتى يمكن الاتفاق على اطار زمني واقعي بشأن اعداد تلك الأوراق ومناقشتها.

(المقرر ١٤/٢٠)

عدم عرض المقترحات بمشروعات في حالة وجود اختلاف في الرأي بين أمانة الصندوق والوكالات المنفذة بشأن التكاليف الرأسمالية والتكاليف التشغيلية

٢٦. احاطت اللجنة التنفيذية علما بتوصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٦١، وقررت ما يلي:

(أ) ينبغي الا تقدم الى اللجنة التنفيذية اية مقترحات بمشروعات الى ان يتم التوصل الى اتفاق بين الوكالة المنفذة وأمانة الصندوق بشأن بنود تكاليف المعدات الرأسمالية والتكاليف التشغيلية اللازمة لتنفيذ المشروع.

(ب) اذا لم يتم التوصل الى اتفاق تعرض على اللجنة التنفيذية الأسباب الكامنة وراء ذلك كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية قبل النظر في المشروع نفسه.

(المقرر ١٥/٢٠)

(ب) التعاون الثنائي

٢٧. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في المقترحات بمشروعات المطلوب تمويلها عن طريق التعاون الثنائي، وفي تعليقات وتوصيات امانة الصندوق عليها (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/7) قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على طلبات حكومات استراليا، وفنلندا، وفرنسا، بأن يستنزل من اسهامهم عن عام ١٩٩٦ المبالغ المبينة في الملحق الثالث بهذا التقرير . واحاطت اللجنة التنفيذية ايضا علما بمشروعات التعاون الثنائي التي اعتمدت على اساس عدم وجود اعتراض عليها، وذلك في الفترة ما بين اجتماعات اللجنة، التي اعقبت الاجتماع التاسع عشر (الملحق الثالث).

(المقرر ١٦/٢٠)

(ج) تعديلات على برامج العمل

٢٨. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في تعديلات على برامج عمل لكل من اليونديبي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/8) ، واليونيب (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/9)، واليونيدو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/10)، والبنك الدولي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/11)، وفي تعليقات وتوصيات امانة الصندوق عليها قررت ما يلي :

(أ) الموافقة على التعديلات على برامج عمل اليونديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي المتعلقة بمشروعات التعزيز المؤسسي كما وردت في الملحق الرابع بالتقرير الحالي.

(ب) الطلب الى الوكالات المنفذة المعنية منها فقط ، صرف شريحة السنة الاولى من الاموال المعتمدة لنشاطات التعزيز المؤسسي في كل من البحرين ، اثيوبيا ، هندوراس ، ليسوتو ، ترينيداد و توباغو مع مراعاة تقديم تقرير الى اللجنة التنفيذية عن اوضاع اعداد خطة لادارة شؤون غازات التبريد ، بما في ذلك مشروع استرداد واعادة التدوير في البلد المعنى .

(ج) الموافقة على ٥٠ في المائة من مبلغ ٢٦٥٠٠٠ دولار أمريكي الذي يطلبه البنك الدولي لاعداد الأسلوب الاضافي الخاص بقطاع الهالونات، كما هو مبين في الملحق الرابع بالتقرير الحالي. اما الـ ٥٠ في المائة الباقية فسوف ينظر فيها بعد تقديم تقرير كتابي من البنك الدولي يبين كيف تم انفاق الـ ٣٥٠٠٠٠ دولار أمريكي الأصلية، وكيف ترتبط المبالغ الاضافية بذلك الانفاق الأصلي.

(المقرر ١٧/٢٠)

(د) مشروعات الاستثمار

المقترحات بمشروعات وتوزيع الموارد عليها

٢٩. احاطت اللجنة التنفيذية علما بتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٥ و٤٨ وقررت ما يلي:

(أ) الموافقة على تمويل الاجتماع العشرين بالمبالغ المبينة بالنسبة للمشروعات والنشاطات الواردة في الملحق الخامس بهذا التقرير.

(ب) الموافقة على توصيات الأمانة المدرجة بوثائق المشروعات الا في الحالات المقرر فيها غير ذلك.

(ج) الموافقة ، في بادئ الأمر فقط ، على مشروعات الكباسات في حدود ٣١٥ مليون دولار أمريكي والنظر في امكان تخصيص مزيد من التمويل لمشروعات أخرى تتعلق بالكباسات وبتكييف هواء السيارات من أية موارد تكون متبقية بعد اتمام تمويل المشروعات الأخرى الموصى بالموافقة عليها في الاجتماع العشرين.

(المقرر ١٨/٢٠)

مقررات متعلقة بمشروعات ونشاطات فردية

الأرجنتين: التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع كتل رغاوى مرنة في FPV,S.A.
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/13)

٢٠. ان اللجنة التنفيذية، احاطت علما بالمناقشة التي جرت في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن ما اذا كانت تكاليف اعادة نقل الرغاوى ذات الكثافة المنخفضة من أحد المصانع التي حول اليها الانتاج الى موقع مصنع آخر كان الانتاج قد توقف فيه، يمكن أن تكون مؤهلة باعتبارها تكلفه اضافية ، كما احاطت علما بتوصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٢١ فقررت:

(أ) عدم الموافقة على تمويل المشروع.

(ب) يمكن اعادة صياغة المشروع ليأخذ في الحسبان التكاليف والوفورات المرتبطة به ، و اعادة تقديمه للنظر فيه مرة أخرى .

(المقرر ١٩/٢٠)

البرازيل: ازالة الـ CFC-11 و الـ CFC-12 في انتاج معدات التبريد التجارى في جيلوبار
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/15)

٢١. أن اللجنة التنفيذية ، بعد ان احاطت علما بالبيان الذي ادلى به امام اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات والمتضمن ان شركة جيلوبار قد طبقت أسلوب نفخ الرغاوى بالـ CFC-11 في ابريل ١٩٩٥ ، غير انها لم تستعمله في الانتاج المنتظم حتى أكتوبر ١٩٩٥ ، أى بعد الموعد الأقصى الذى كان ٢٥ يوليو ١٩٩٥ ، الذى حددته اللجنة التنفيذية في اجتماعها السابع عشر ، (المقرر ٧/١٧). كما نظرت في توصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٢٢ فقررت ما يلى :

(أ) فى حالة مشروع جيلوبار توافق اللجنة على تكاليف التشغيل المعدلة باعتبارها تكاليف اضافية مؤهلة.

(ب) تؤكد اللجنة أنه بالنسبة لمشروعات المستقبل سوف يفسر "تاريخ التركيب" تفسيراً صارماً باعتباره التاريخ الذى اصبحت فيه المعدات موجودة فى الموقع وجاهزة للاستعمال.

(المقرر ٢٠/٢٠)

الصين : كياسات (٤ مشروعات)

٢٢. لاحظت اللجنة التنفيذية ان استراتيجية الصين الخاصة بالقطاع الفرعى للتبريد التجارى تنطوى على ادماج مصانع الكياسات الـ ٧٣ الموجودة فى ٢٤ مصنعا، تمت الموافقة حتى الآن على ستة منها، فقررت ما يلى:

(أ) الموافقة على المشروعات بشرط أن يحسب مقدار المنحة بتطبيق خصم قدره ٢٦ في المائة لمراعاة التحسين التكنولوجي . والمبالغ المعتمدة واردة في الملحق الخامس بهذا التقرير .

(ب) بالنسبة للمستقبل ينبغي للمشروعات العائدة للمصانع المتبقية والمعروضة للموافقة عليها أن تتضمن معلومات كاملة عن الأوضاع القائمة حالياً (أي خط الأساس)، وكذلك بيانات تفصيلية لتكاليف المعدات الرئيسية المطلوبة حتى يمكن أن تحدد بدقة نسبة الخصم التي ينبغي تطبيقها مقابل التحسين التكنولوجي، وكذلك التكاليف الإضافية المؤهلة.

(المقرر ٢٠/٢١)

الصين: تحويل مرافق صنع من استعمال الـ CFC-11 كعنصر ارغاء الى الـ cyclopentane والتحويل من الـ CFC-12 كغاز تبريد الى الـ HFC-134a في
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/17) Gansu Changfeng Boan Industry Co. Ltd.

٣٢. احاطت اللجنة التنفيذية علماً بما جرى من مناقشة في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات حول ما إذا كانت تكاليف التشغيل المرتبطة بالكباسات التي تعمل بالـ HFC-134a، مثل الاسعار الأكثر ارتفاعاً لمواد التشحيم هي تكاليف مؤهلة بوصفها تكاليف اضافية، واحاطت علماً بتوصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٢٥-٢٦، فقررت مايلي :

(أ) الموافقة على التكاليف الرأسمالية للمشروع، ريثما يحدد البنك الدولي، في تشاؤره مع الأمانة، الأرقام الصحيحة للتكاليف التشغيلية، وما إذا كانت تنطوي على أية ازدواجية .

(ب) ان تنظر في موضوع تكاليف التشغيل في اجتماع لاحق.

(المقرر ٢٠/٢٢)

الهند: تحول صناعة برادات منزلية الى الـ cyclopentane كعنصر نضج والى الـ R-600 أو HFC-134a في
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/22/Add.1) Godrej-GE Appliances Ltd. (GGEAL)

٣٤. احاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمناقشة التي جرت في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٢٧ - ٢٨، فقررت مايلي :

(أ) الموافقة على مشروع تحويل جزء الرغاوى في انتاج البرادات بشركة GGEAL بالهند بتكلفة قدرها ٤٧٤ ٤١ ٣٠ دولار امركي تشمل تكاليف المساندة البالغ قدرها ٩٠٤ ٩٠٤ ٣٤٩ دولار امركي على اساس انه يمكن تقديم تكاليف اضافية بالنسبة لاعادة تهيئة اجهزة ضبط الارغاء، (الجهزة "الجيج" jigs) حتى الحد الاقصى المبين في نماذج (templates) تحويل التبريد المنزلي، وهو حد اقصى يكون في هذه الحالة ٨٠٠ ٦٤٠ دولار، اذا كانت التكلفة الفعلية اكبر من المبلغ الموافق عليه بالنسبة لأجهزة "الجيج" في المشروع، مضافاً اليه حصة نسبية من تكاليف الطوارئ أو الجزء غير المستعمل من تكاليف الطوارئ لاجزاء اخرى من المشروع، ايهما اكبر.

(ب) مطلوب من البنك الدولي ان يكفل تنفيذ اجراءات تنافسية في تقديم العطاءات بالنسبة لاجهزة ضبط الصناعة (اجهزة الجيغ jigs) بحيث تتضمن الموردین المحليين اذا امكن ، في سبيل القيام بعمليات اعادة التهيئة ذات الجدوى القصوى للتكاليف وتحقيق معايير سوية للأمان ، مع قيام البنك بمشاوره لهذا الغرض مع امانة الصندوق بشأن مواصفات المناقصة.

(ج) ستدرج تكاليف اعادة التهيئة مع ما يرتبط بها من تفاصيل فنية في قاعدة معلومات التكاليف مع تكاليف العمليات الاخرى المشابهة ، بحيث تتضمن القاعدة المعلومات اللازمة للمساعدة على اعداد المشروعات المنطوية على نشاطات من هذا القبيل في المستقبل .

(المقرر ٢٢/٢٠)

اندونيسيا: مساعدة في الشؤون الهندسية عل ازالة الدم. م. أ. المستعملة في انتاج يرادات منزلية في شركتي P.T. Lippo Melco Mfg. و P.T. Goldstar Astra Electronics (GSA)
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/23 and Corr.1)

٣٥. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) ، الفقرتان ١٣-١٤) واخذت في الاعتبار مقررها المعتمد في الاجتماع الحالي (المقرر ٥/٢٠) قررت انه ينبغي الا يقدم الا تمويل بنسبة الحصة المحلية للملكية .

(المقرر ٢٤/٢٠)

نيجيريا: التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع رغوة بي في Royal Foam Products
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/31)

٣٦. ان اللجنة التنفيذية ، بعد ان احاطت علما بالآراء التي ابدت في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن هل ينطبق او لا ينطبق المقرر ٨/١٩ الصادر عن اللجنة التنفيذية، على هذا المشروع كما احاطت علما بتوصيات اللجنة الفرعية المذكورة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) ، الفقرات ٣١-٣٢ فقرت مايلي :

(أ) توافق اللجنة التنفيذية على تمويل قدره ٣٤٠٠٠ دولار امريكي ، اي حوالى ٥٠ في المئة من تكلفة المشروع.

(ب) ان توضح ان المقرر ٨/١٩ ينطبق على اي مشروع بصرف النظر عن القطاع الذي ينتمى اليه ، بالنسبة لتركيب معدات الأمان اللازمة في منشآت لم تعد تستعمل مواد خاضعة للرقابة.

(المقرر ٢٥/٢٠)

التمويل ذو المفعول الرجعي

٣٧. عندما بحثت اللجنة التنفيذية موضوعات اثارها المشروع النيجيري ، قررت ان تطلب من الامانة اعداد ورقة تتعلق بالسياسة العامة تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي والعشرين بشأن موضوع التمويل بأثر رجعي ككل ، مغطيا - من ضمن ما يغطيه - السنوات التي ينبغي استعمالها اساسا لتحديد استهلاك الم.م.أ. ، وذلك بقصد اصدار ارشاد الى الوكالات المنفذة.

(المقرر ٢٦/٢٠)

تاييلاند: التحول في صنع الكاسيات من CFC-12 الى تصاميم تستعمل الـHFC-134a في مصانع Sanyo Universal Co. Ltd. والتحول في صنع الكاسيات من CFC-12 الى HFC-134a المرحلة الثانية في Kulthorn Kirbi Public Company Limited (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/35)

٣٨. ان اللجنة التنفيذية احاطت علما بتوصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5 ، الفقرتان ٣٤-٣٥) فقرت مايلي :

(أ) الموافقة على التكاليف الرأسمالية لهذين المشروعين ، بمبلغ ٦٨٠ ٦٧٣ دولار امريكي و ٨٠٨ ٢٢٤ دولار امريكي على التوالي (الملحق الخامس) .

(ب) تطلب من الامانة والبنك ان يعملوا معا لوضع اجراءات تتعلق بالتعامل مع تكاليف التشغيل في هذه الحالة الخاصة.

(ج) لاحظت اللجنة التنفيذية ان ١٥ في المائة مصاريف طوارئ مطلوبة لـ ٣٠ في المائة من المعدات في المشروعين المذكورين أعلاه و حيث ان مقدار المعدات التي تم شراؤها فعلا لم يكن معروفا في وقت الموافقة، فينبغي ان يضمن البنك في تقريره الخاص باتمام المشروع ، اشارة الى استعمال اموال الطوارئ .

(المقرر ٢٧/٢٠)

الأروغواي : صنع مكثفات ذات تدفق مواز لانظمة تكييف الهواء في السيارات التي تستعمل الـHFC-134a في شركة Panasco (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/37)

٣٩. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالمناقشة التي جرت في اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات ، وبتوصيات تلك اللجنة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرات ٣٦ - ٣٨ فقرت:

(أ) عدم الموافقة على المشروع في هذه المرحلة بسبب ما يكتنفه من امور من ضمنها عدم الامتثال للمقرر ٦/١٧ ، والجدوى المنخفضة جدا واهلية التكاليف الاضافية بموجب الارشادات القائمة .

(ب) دعوة البنك الدولي الى اعادة النظر في المشروع، كي يعالج الاهتمامات التي اثارها اللجنة الفرعية، وذلك بقصد امكن تقديمه مرة أخرى في المستقبل الى أحد اجتماعات اللجنة التنفيذية.

(المقرر ٢٨/٢٠)

زمبابوي : التحول في أنظمة الـ CFC-11 polyol الى الأنظمة التي تعمل بالـ HCFC-141b على وجه التحديد في Trinidad Industries (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/39)

٤٠. احاطت اللجنة التنفيذية علما بتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات على تمويل . (المقرر ٢٩/٢٠)

(المقرر ٢٩/٢٠)

البند ٦ : تقارير مرحلية

(أ) التقرير المرحلي الموحد

٤١. قامت الأمانة بتقديم التقرير المرحلي الموحد (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/40 and Corr.1) الذي يلخص ما قدمته الوكالات المنفذة سواء بالشكل السردى أو على شكل قواعد المعلومات ، من بيانات تتعلق بما احرز من تقدم وبالشؤون المالية . ويوضح التقرير أن تأخيرات قد حدثت في قيام الوكالات بتنفيذ المشروعات ، ويورد طائفة من الأسباب التي تفسر ذلك .

٤٢. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) أن تحيط علما مع التقدير بالتقرير المرحلي الموحد.
- (ب) أن تعترف بالحاجة الى تنفيذ المشروعات المعتمدة بأسرع ما يمكن.
- (ج) أن تلاحظ انها تم تبين عدة اسباب للتأخير في التقرير المرحلي الموحد، وان خطوات تتخذ لمعالجة اسباب ذلك التأخير.
- (د) ان تشجع على مزيد من بذل الجهود في هذا السبيل.
- (هـ) ان تطلب من الوكالات المنفذة ان تنوّه، في تقاريرها المرحلية القادمة، بالتدابير التي اتخذتها وبما احرز من تقدم نحو الاقلال من تلك التأخيرات وازالتها تماما.

(المقرر ٣٠/٢٠)

(ب) تقارير مرحلية عن التعاون الثنائي

٤٣. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) أن تلاحظ مع التقدير التقارير المقدمة من حكومات استراليا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، جنوب أفريقيا ، سويسرا ، الولايات المتحدة الأمريكية. (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/41)

(ب) أن تلاحظ استنزال مبلغ ٦١٣ ٢٢٤ دولار أمريكي من الموافقات القادمة وهو المبلغ الوارد في التقرير المرحلي المقدم من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

(المقرر ٣١/٢٠)

(ج) تقرير مرحلي من اليونديبي

٤٤. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) ان تلاحظ مع التقدير التقرير المرحلي من اليونديبي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/42)

(ب) ان تلاحظ طلب اليونديبي الحصول على أرشاد من اللجنة التنفيذية عن الطريقة التي يمكن ان يتحقق بها توازن بين مقترحات المشروعات الجديدة المقدمة من البلدان التي صدقت في الآونة الأخيرة على البروتوكول وبين الحاجة الى اتمام ازالة السم م أ في القطاعات المختلفة في البلدان التي صدقت على البروتوكول من قبل، ولديها مشروعات مقدمة فعلا او معتمدة فعلا.

(٣٢/٢٠)

(د) تقرير مرحلي من اليونيب

٤٥. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) ان تلاحظ مع التقدير التقرير المرحلي من اليونيب (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/43)

(ب) أن تطلب من اللجنة الفرعية للشؤون المالية ان تنظر في الآثار المترتبة على المقرر ٢٢/١٧ فيما يتعلق بطلب اليونيب ادخال تعديلات على ما سبق صدوره من موافقات على المشروعات.

(المقرر ٣٣/٢٠)

(هـ) تقرير مرحلي من اليونيدو

٤٦. لاحظت اللجنة لتنفيذية مع التقدير التقرير المرحلي من اليونيدو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/44)

(و) تقرير مرحلي من البنك الدولي

٤٧. لاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير التقرير المرحلي من البنك الدولي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/45)

البند ٧ من جدول الأعمال : البرامج القطرية

٤٨. كان امام اللجنة التنفيذية في اطار هذا البند البرامج القطرية لكل من البحرين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/46)، كرواتيا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/47)، اثيوبيا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/49)، جامايكا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/50)، ليسوتو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/51)، جمهورية مقدونيا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/52)، باكستان (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/53 and Add.1)، جمهورية تنزانيا المتحدة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/54)، ترينيداد وتوباغو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/55).

٤٩. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) الموافقة على البرامج القطرية لكل من : البحرين، كرواتيا، اثيوبيا، هندوراس، جامايكا، ليسوتو، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، باكستان، جمهورية تنزانيا المتحدة، ترينيداد وتوباغو، مع ملاحظة ان هذه الموافقة لا تنطوي على الموافقة على المشروعات الواردة في تلك البرامج ولا على مستويات تمويلها، باستثناء ما هو مبين في المرفق الرابع من هذا التقرير.

(ب) الطلب من الوكالات المنفذة التي اختارتها حكومة كل من البحرين ، هندوراس ، ليسوتو ، ترينيداد وتوباغو ان تساعد البلد المعنى على اعداد برنامج استرداد وإعادة تدوير غاز التبريد، وهو البرنامج المبين في البرنامج القطري لكل بلد .

(ج) الطلب من حكومة فنلند ان تعيد من جديد تقديم برنامج استرداد وإعادة تدوير غاز التبريد في اثيوبيا، كي تنظر فيه اللجنة التنفيذية.

(المقرر ٢٠/٣٤)

٥٠. طلبت اللجنة التنفيذية من حكومات البحرين، كرواتيا، اثيوبيا، هندوراس، جامايكا، ليسوتو، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، باكستان، جمهورية تنزانيا المتحدة، ترينيداد وتوباغو، ان تقدم سنويا بيانات الى اللجنة التنفيذية عما يحرز من تقدم في تنفيذ البرنامج القطري، وذلك وفقا لمقرر اللجنة التنفيذية بشأن تنفيذ البرامج القطرية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/10/40) الفقرة ١٣٥. وينبغي ان يغطي اول تقرير الفترة من ١٨ اكتوبر ١٩٩٦ الى ٣١ ديسمبر ١٩٩٧ ويقدم الى امانة الصندوق في موعد لا يتجاوز ٣١ مارس ١٩٩٨ وأن تقدم بالشكل المقرر.

(المقرر ٢٠/٣٥)

البند ٨ من جدول الأعمال : التقدم المحرز فى تنفيذ البرامج القطرية

٥١. تولت أمانة الصندوق تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/56/Rev.1 التى تتضمن تقريراً مستوفى عما أحرز من تقدم فى تنفيذ البرامج القطرية المعتمدة ما بين فبراير ١٩٩٢ وديسمبر ١٩٩٥.

٥٢. قررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقرير المذكور المستوفى.
- (ب) ان تلاحظ ان امانة الصندوق ستقوم بتنقيح الوثيقة كى تضمنها التقارير المرحلية الاضافية المقدمة من البلدان الآتية: البرازيل، بوتسوانا، كولومبيا، اكوادور، غواتيمالا، جمهورية ايران الاسلامية، الفيليبين.
- (ج) أن تهيب بالبلدان التى عليها ان تقدم تقريراً عن تنفيذ برامجها القطرية ، تقديم ذلك التقرير الى امانة الصندوق فى موعد لا يتجاوز ٣١ مارس من كل عام.
- (د) أن يطلب من الأمانة اعداد وثيقة عن الآثار المترتبة على استعمال سنوات مختلفة كسنوات اساسية.
- (هـ) دعوة اعضاء اللجنة التنفيذية الى ان يقدموا الى امانة الصندوق ، كتابة، مقترحات حول تحسين طريقة تقديم البيانات الخاصة بالتنفيذ ، حتى تستطيع الأمانة ان تقترح شكلاً جديداً على اللجنة التنفيذية.

(المقرر ٣٦/٢٠)

البند ٩ من جدول الأعمال : اختلافات ما بين المعلومات التى ابلغها احد الأطراف الى امانة الأوزون والمعلومات التى ابلغها نفس الطرف الى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

٥٣. نظرت اللجنة التنفيذية فى تقرير الأمانة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/57) بشأن ما يوجد من اختلافات ما بين المعلومات التى ابلغها احد الأطراف الى امانة الأوزون والمعلومات التى ابلغها نفس الطرف الى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف فقررت ما يلى:

- (أ) ان تحيط علماً بما ادلى به ممثل امانة الأوزون من بيان مؤداه ان اشكال تقديم المعلومات بموجب البند ٧ من البروتوكول لا يمكن تعديلها الا بمقرر من اجتماع الأطراف.
- (ب) ان تطلب من أمانة الصندوق اعداد وثيقة منقحة تنظر فيها اللجنة فى اجتماعها الحادى والعشرين ، وتتضمن وصفاً واضحاً للسلسلتين المتوازيتين من المعلومات التى ينبغى تبليغها بموجب بروتوكول مونتريال، على ان يكون فى بالها اى مقرر قد يتخذه الاجتماع الثامن للأطراف.

(ج) هناك حاجة الى اكتشاف الطرائق الكفيلة بالتوفيق والتنسيق بين السلسلتين المذكوريتين ، حتى يمكن من ناحية، تبادلي ازدواجية العمل والتبليغ ومن ناحية أخرى كفاءة مزيد من الشفافية في المعلومات التي يتم تبليغها.
(المقرر ٢٠/٣٧)

البند ١٠ من جدول الأعمال : نظام لرصد وتقييم الصندوق المتعدد الأطراف

٥٤. تولى كبير المسؤولين تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/58 المتضمنة تقرير مشروع عن نظام لرصد وتقييم الصندوق المتعدد الأطراف ذاكرا ان اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع عشر كانت قد وافقت على شروط التكلفة والصلاحيات الخاصة بوضع نظام للرصد والتقييم (المقرر ١٩/٤٠).

٥٥. قدم مشروع التقرير ممثل عن "يونيفرساليا" الاستشاري المعنى باصدار التقرير .

٥٦. لاحظت اللجنة التنفيذية مضمون بيان ادلى به اليها خبير استشاري بشأن المفاهيم الأولية لنظام الرصد والتقييم الذي تتجه النية اليه، فقررت مايلي :

(أ) ان تطلب من الخبير القيام بمزيد من العمل لعرضه على اجتماع لاحق، على ان يركز على الاعتبارات الآتية:

(١) بينما توجد تغييرات هامة مقترحة في مجال التقييم الا ان نظام الرصد المقترح هو نظام قائم فعلا في معظمه، وداخل في النظام الحالي للتبليغ.

(٢) من المهم الا تكون مهمة الرصد والتقييم مصدرا لتكاليف مفرطة والا تؤدي الى تضخيم امانة الصندوق المكونة في الوقت الحالي من عدد قليل من العاملين الأكفاء.

(٣) عملية التقييم ينبغي ان تشمل جميع اصحاب المصلحة.

(٤) المقررات بشأن مدى التقييمات التي تتم على يد جهات خارجية وعدد التقييمات التي تجرى في سنة واحدة، هي امر قد يكون لازما ان يظل زمامه في يد اجتماع الأطراف.

(ب) ان تدعو اعضاء اللجنة التنفيذية الى تقديم تعليقات كتابية اضافية الى امانة الصندوق لتسهيل عمل الخبير الاستشاري .

(المقرر ٢٠/٣٨)

البند ١١ من جدول الأعمال : الاقراض الميسر لازالة الم.م.أ.

٥٧. تولى ممثل البنك الدولي وممثل امانة الصندوق تقديم الأجزاء الخاصة بكل منهما في الوثيقة المشتركة الخاصة بالاقراض الميسر لازالة الم.م.أ. (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/59) .

٥٨. على اثر مناقشة للأساليب المبينة فى الوثيقة وللتعليقات المقدمة من الأمانة قررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

- (أ) ان تحيط علما بوثيقى البنك الدولى /امانة الصندوق بشأن الاقراض الميسر لازالة الم.م.أ.
- (ب) ان تحيط علما بالبيان الذى ادلى به اثناء مناقشة اللجنة حول الاهتمام الذى ابداه بنك التنمية الأمريكى المشترك بتقديم قروض ميسرة لازالة الم م أ، وبامكانية تعبئة تمويل من موارد أخرى، بما فيها القطاع الخاص.
- (ج) ان تلاحظ ايضا التحفظات التى ابداهها بعض اعضاء اللجنة ، فيما يتعلق بتقديم قروض ميسرة من الصندوق المتعدد الأطراف.
- (د) بأن هناك حاجة ، فى ضوء المناقشات التى جرت فى الاجتماع الحالى للجنة التنفيذية، الى تفحص اوسع نطاقا للامكانيات المختلفة فى مجال الاقراض الميسر لازالة الم.م.أ.
- (هـ) ان تطلب من الأمانة ومن البنك الدولى ان يعدا تقريراً آخر يعرض على اللجنة التنفيذية من خلال اللجنة الفرعية للشؤون المالية، يستكشف الخيارات العملية لتوفير قروض ميسرة لازالة الم.م.أ. فى بلدان المادة ٥، من خلال هيئات شتى منها بنوك التنمية والقطاع الخاص.
- (المقرر ٢٠/٢٩)

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير عن عمل اليونيب المستمر لمعالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ.

٥٩. تولى ممثل اليونيب تقديم تقرير اليونيب عن استمراره فى العمل لمعالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم م أ (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/60) وهو تقرير اعد استجابة لمقرر اللجنة التنفيذية ٣٠/١٩.

٦٠. قررت اللجنة التنفيذية ما يلى:

- (أ) ان تحيط علما مع التقدير بتقرير اليونيب عن استمراره فى العمل على معالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم م أ.
- (ب) ان تحيط علما ببيان ممثل اليونيب الذى مفاده ان معظم استهلاك الم م أ فى تلك البلدان مركز فى قطاع التبريد ، خصوصا فى قطاعى الصيانة والخدمة وان ازالة الم م أ يمكن تحقيقها الى مدى بعيد من خلال مشروعات غير استثمارية.
- (ج) ان تطلب من اليونيب ان يكفل اجراء ما يلزم من مشاورات حتى تكون اية سياسة عامة توضع بالنسبة لتلك البلدان سياسة تلبى فعلا احتياجات البلدان.

(د) ان تساند من حيث المبدأ النهج المقترح لمزيد من الخطوات، التي من ضمنها وضع خطط لتصريف شؤون التبريد، بشرط ان يتضمن برنامج العمل الذي يقدمه اليونيب استعراضاً لتفاصيل التشغيل.

(هـ) تشجيع اليونيب على ان يستمر في استكشاف الطرائق والوسائل الكفيلة بمعالجة احتياجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض، على ان يراعى ضرورة تجميد الاستهلاك في ١٩٩٩ بالنسبة للمواد الخاضعة للرقابة الواردة في المجموعة الأولى من المرفق (ألف) بالبروتوكول.

(و) ان تطلب من اليونيب تجميع المقترحات الواردة في تقريره، كي تناقشها اللجنة التنفيذية وتؤيدها، وأن يتولى، في هذه العملية، تقييم ما اذا كان التمويل المخصص لمشروعات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض سيكون تمويلًا كافيًا للسماح لها بالامتثال لتدابير الرقابة المقررة لعام ١٩٩٩.

(المقرر ٤٠/٢٠)

البند ١٣ من جدول الأعمال : ازالة المواد المستنفدة للأوزون في المنشآت ذات الحجم الصغير والمتوسط

٦١. تولت امانة الصندوق تقديم تقريرها بشأن ازالة الم م أ من المنشآت ذات الحجم الصغير والمتوسط، والذي اعد طبقاً لمقرر اللجنة التنفيذية ٣١/١٩. الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/61.

٦٢. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) ان تحيط علماً بالمقررات التي سبق صدورها عن اللجنة التنفيذية والتي يمكن ان تساعد المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ. وكجزء من المشروعات المظلية الانتهائية.

(ب) ان تطلب من الأمانة ان تتولى، في تعاون مع الوكالات المنفذة والبلدان المعنية، تقديم البيانات اللازمة الى اللجنة التنفيذية بشأن المنشآت الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك افضل المعلومات المتعلقة بقطاع تلك المنشآت وأية معلومات تكون متاحة ويمكن ان تساعد على تقييم ما لها من وقع على الجدول الزمني للازالة الشاملة.

(ج) ان تطلب من أمانة الصندوق، على اساس تلك البيانات، وعلى ان تأخذ في حسانها الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/19/54 المقدمة من اليونيب واليوئنديبي، وما ابدى بشأنها من تعليقات :

(١) ان تقوم بتنقيح تعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم.

(٢) ان تقدم الى الاجتماع الثاني والعشرين توصيات بشأن الخيارات الكفيلة بتعجيل الازالة في قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك امكانية فتح شبك للتمويل تقرر له عتبات ملائمة من حيث جدوى التكاليف.

(د) ان تدعو اعضاء اللجنة التنفيذية الى تقديم تعليقات اضافية كتابة، الى امانة الصندوق.

(هـ) ان تؤكد من جديد الارشادات التي سبق صدورها عن اللجنة التنفيذية بشأن اختيار الـ HCFC كتكنولوجيا بديلة، مع توضيح ان ذلك ينطبق على جميع مشروعات الصندوق المتعدد الأطراف.

(المقرر ٤١/٢٠)

البند ١٤ من جدول الأعمال : الاستهلاك القطاعي المتبقى والمشروعات المظلية

٦٢. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) لاغراض المقرر ٣٢/١٩، يطبق حد اقصى قدره ٤ ملايين دولار امريكى على المشروعات المظلية الانتهاية .

(ب) ينبغي ترك الموضوع مفتوحا لمزيد من المناقشة ، كما ينبغي ان يعاد النظر فيه قبل نهاية فترة الـ ١٨ شهرا .

(ج) لن يكون للمقرر ٣٢/١٩ تأثير على اعادة النظر المذكورة .

(المقرر ٤٢/٢٠)

البند ١٥ من جدول الأعمال : تقرير عن اول اجتماع للفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج والتابع للجنة التنفيذية

٦٤. تولى ممثل الأمانة تقديم التقرير عن الاجتماع الأول للفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج، وهو التقرير الوارد فى الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/63)، واسترعى الانتباه الى توصية الفريق الفرعى (الفقرة ١٦) بأنه ينبغي ان يقدم عرض كامل الى اللجنة التنفيذية فى اجتماعها العشرين بشأن الأسلوب ٢ المتعلق بطريقة احتساب تكاليف الاغلاق فى حالة اغلاق مصانع تنتج الـ م.م.أ.

٦٥. بعد ان احاطت اللجنة التنفيذية علما بما قدم اليها احد اعضاء فريق الخبراء المعنى بانتاج البدائل للمواد المستنفده للأوزون، قررت ما يلي :

(أ) قبول التقرير واحالة الموضوع من جديد الى فريق الخبراء المعنى بانتاج بدائل للمواد المستنفده للأوزون، وذلك للقيام بمزيد من العمل فى ضوء التعليقات التى ادلى بها ممثلون مختلفون حول ذلك التقرير .

(ب) الطلب من الهند تقديم عرض عن الخمول الاجبارى الى فريق الخبراء .

(ج) التوصية الى اللجنة التنفيذية ، التى سيقوم الاجتماع الثامن للأطراف بتعيينها ، ان تعيد تشكيل الفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج وذلك بشكل عاجل .

(د) ان يطلب من فريق الخبراء ان يعيد تقديم التقرير الذى يشتمل على المعلومات عن الخمول الاجبارى، من خلال الفريق الفرعى المعنى بقطاع الانتاج ، الى الاجتماع الحادى والعشرين للجنة التنفيذية .

(المقرر ٤٣/٢٠)

البند ١٦ من جدول الأعمال : مبادئ توجيهية لاحتساب التكاليف الاضافية فى قطاع التبغ

٦٦. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالمناقشة التى جرت فى اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات بشأن المبادئ التوجيهية لاحتساب التكاليف الاضافية فى قطاع التبغ. الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/64)، وكذلك بتوصية اللجنة الفرعية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرتين ٥١ - ٥٢، فقررت ان تدعو البنك الدولى الى تقديم المشروع الى الاجتماع القادم للجنة، مع التزامه بالمبادئ التوجيهية الخاصة باحتساب التكاليف الاضافية، ومع احتساب رسوم حق التأليف المرتبطة بنقل التكنولوجيا، على صعيدى التكاليف الرأسمالية والتشغيلية، لأغراض المقارنة.

(المقرر ٤٤/٢٠)

البند ١٧ من جدول الأعمال : التكاليف المتعلقة بالأمان فى المشروعات التى تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية

٦٧. تولت الأمانة تقييم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/65، بشأن التكاليف المتعلقة بالأمان فى المشروعات التى تطبق التكنولوجيا الهيدروكربونية، وهى ورقة اعدت استجابة للمقرر ١٤/١٧ الصادر عن اللجنة التنفيذية.

٦٨. احاطت اللجنة التنفيذية علما بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/65 وبتوصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة ٥٤ وقررت ما يلى :

(أ) الموافقة على التوصيات الواردة فى وثيقة الأمانة والمتعلقة بتكاليف الأمان فى المشروعات التى تطبق التكنولوجيات الهيدروكربونية وهى:

(١) بالنسبة الى مشروعات التبريد المنزلى:

أ. هناك زيادة فى التكلفة الرأسمالية والتكلفة الاجمالية للوحدة عند تطبيق التكنولوجيا التى تستعمل المواد الهيدروكربونية دون سواها بالمقارنة الى التكنولوجيات التى تستعمل HCFC/HFC. وتتراوح الزيادة فى التكلفة الاجمالية للمشروعات (التكلفة الرأسمالية والتكلفة التشغيلية) من ١٥٦ فى المائة الى ٥٥ فى المائة حسب فئات المشروعات.

ب. ان خصما قدره ٢٥ فى المائة فى رقم البسط يكفى للحفاظ على المساواة بين الخيارين المتمثلين فى تكنولوجيا HFC-134a / HCFC-141b أو تكنولوجيا السيكلوبنتان / HFC-134a فى قطاع التبريد المنزلى .

ج. لم يكن عدد المشروعات المعتمدة التى تستعمل تكنولوجيا السيكلوبنتان / ايزوبوتان كافيا يمكن منه استخلاص استنتاجات يمكن الاعتماد عليها.

(٢) بالنسبة لمشروعات التبريد التجارى : ليس هناك ضرورة لادخال عامل الخصم عند حساب التكاليف الاضافية المتعلقة بالأمان بالنسبة لتكنولوجيا

المواد الهيدروكربونية لان المشروعات التي تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية تقع جدوى تكاليفها في المتوسط في حدود ١ % من عتبة جدوى التكاليف المقررة للقطاع ، ولذلك فان تلك المشروعات لن تضار عند دراسة تمويلها بعدم تطبيق الخصم عليها.

(٢) بالنسبة لمشروعات رغاوى البوليوپتان الجاسئة ليس هناك ضرورة لادخال عامل الخصم لمراعاة التكاليف الاضافية المتعلقة بالامان بالنسبة لتكنولوجيا المواد الهيدروكربونية ، لان التحليل الاحصائي الوارد اعلاه يدل على ان المشروعات التي تستعمل تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية تكون جدوى تكاليفها في المتوسط اقل من عتبة جدوى التكاليف للقطاع ، وبذلك فان تلك المشروعات لن تضار عند دراسة تمويلها بعدم تطبيق الخصم عليها.

(ب) ينبغي مع ذلك لأمانة الصندوق ان تنظر في مزيد من المعلومات بشأن تحول قطاع التبريد التجاري، وان تعود بتقرير الى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والعشرين حول هذا الموضوع.

(المقرر ٤٥/٢٠)

البند ١٨ من جدول الأعمال : التكاليف الرأسمالية والتكاليف التشغيلية في القطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالون

٦٩. بعد ان نظرت اللجنة التنفيذية في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/66) وفي توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات، (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5)، الفقرة ٥٦) قررت ما يلي:

(أ) ينبغي اعطاء الأولوية في التمويل لاعداد المشروعات الخاصة بالقطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالونات ، وذلك في خطط اعمال ١٩٩٧.

(ب) ينبغي للوكالات المنفذة ، كتدبير مؤقت قبل ان تتخذ اللجنة التنفيذية قرارا في هل تؤيد او لا تؤيد الاتفاق بشأن فئات التكاليف المؤهلة ، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/66 ، بوصفها اضافة الى المبادئ التوجيهية الموجودة، ينبغي للوكالات ان تستعمل تلك الفئات في اعداد المشروعات الخاصة بالقطاع الفرعي للطفايات التي تعمل بالهالونات ، لعرضها على الاجتماع القادم للجنة التنفيذية.

(المقرر ٤٦/٢٠)

البند ١٩ من جدول الأعمال : دراسة عن آلات الارغاء ذات الضغط العالي مقابل آلات الارغاء ذات الضغط المنخفض

٧٠. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) ان تحيط علما، مع التقدير، بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/67.

(ب) ان تطلب من امانة الصندوق ومن الوكالات المنفذة أن تتعاون على حل المسائل الفنية المتعلقة.

(المقرر ٤٧/٢٠)

البند ٢٠ من جدول الأعمال : تقرير عن تنفيذ مشروعات التبريد المنزلي في الفلبين

٧١. إحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير عن مشروعات التبريد المنزلي في الفلبين وتعليقات الأمانة عليها الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/68/Rev.1.

البند ٢١ من جدول الأعمال : تطبيق الـ HCFC في المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف

٧٢. بعد أن نظرت اللجنة التنفيذية في تقرير الأمانة عن تطبيق الـ HCFC في المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/69 وفي توصية اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/5) الفقرة (٥٩)، قررت:

- (أ) أن تحيط علماً مع التقدير بتقرير أمانة الصندوق.
 - (ب) أن تطلب من الوكالات المنفذة تقديم كافة البيانات اللازمة بشأن التكنولوجيات البديلة للشركات التي تقوم بالتحول عن الـ CFCs.
 - (ج) أن تؤكد من جديد الفقرة (ب) من المقرر ٢/١٩ ، التي مفادها انه في الحالات التي يوصى فيها بالتحول الى الـ HCFCs ، ينبغي ان يطلب من الوكالات المنفذه ان تقدم تفسيراً كاملاً عن الأسباب التي أدت الى التوصية بذلك التحول ، مشفوعة بالوثائق المساندة لبيان ان المعايير التي وضعتها اللجنة التنفيذية بالنسبة للمواد الانتقالية قد تم الالتزام بها ، وان تذكر بوضوح ان المنشآت المعنية قد وافقت على ان تتحمل تكلفة اي تحول لاحق الى مواد غير الـ HCFC.
- (المقرر ٤٨/٢٠)

البند ٢٢ من جدول الأعمال : تقرير عن العمل الجارى حالياً بشأن بدائل بروميد الميثيل

٧٣. نظرت اللجنة التنفيذية في تقرير قدمه ممثل اليونيدو (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/70)، تم وضعه في تشاور مع الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ولجنة الخيارات الفنية بشأن بروميد الميثيل، وهو تقرير استخلص نتيجة أساسية وهي انه لا يوجد بديل وحيد لبروميد الميثيل، وأن البدائل الموجودة فعلاً تشمل توليفة من عدة مواد كيميائية و/أو تكنولوجيات.

٧٤. نظرت اللجنة التنفيذية كذلك في اقتراح بشأن وضع مبادئ توجيهية للسياسة العامة المتعلقة ببروميد الميثيل، وهو اقتراح سبق توزيعه في الاجتماع التاسع عشر.

٧٥. على اثر مناقشة التقرير والمبادئ التوجيهية المقترحة قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) اقرار المبادئ التوجيهية المؤقتة الخاصة ببروميد الميثيل الواردة في الملحق السادس بهذا التقرير.

- (ب) تخصيص مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للوكالات المنفذة لاعداد مشروعات تدليل بشأن بدائل كلوريد الميثيل.
- (ج) يطلب من الوكالات المنفذة ان تعد شريحة اولى منسقة من المشروعات، لا يزيد مجموع تكاليفها على ٣ مليون دولار أمريكي.
- (د) أن تنظر من جديد فى اجتماعها الثانى والعشرين فى امكانية تطبيق المبادئ التوجيهية المؤقتة.
- (هـ) الترخيص لليونديبي بأن يستعمل حوالى ١٠٠ ٠٠٠ دولار امريكى من وفورات مشروعات الحالية التى شملتها الدراسة المسحية عن بروميد الميثيل وذلك للقيام بدراسات مسحية لتجمع بيانات بروميد الميثيل ولعقد دورة تدريبية صغيرة لبلدان شمال افريقيا والشرق الاوسط .
- (و) الطلب من اليونديبي واليونيب ان يقدموا بالتشارك بينهما مقترحا بمشروع الى الاجتماع الحادى والعشرين للجنة التنفيذية عن الدراسات المسحية لبروميد الميثيل وبعقد دورة تدريبية للبلدان الناطقة بالفرنسية فى افريقيا.

(المقرر ٤٩/٢٠)

البند ٢٢ من جدول الأعمال : الدراسة حول نقل التكنولوجيا

٧٦. وفقا للمقرر ٢٧/١٩ فان الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/19/60 (مسودة شروط التكلفة بالقيام بالدراسة حول نقل التكنولوجيا) قدمت من جديد الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/71) كى تنظر فيها اللجنة التنفيذية فى هذا الاجتماع. وعلى اثر التبادل فى الآراء طلب من فريق عمل خاص مشكل من ممثلين من النمسا، كولومبيا ، الهند، الولايات المتحدة ، ان ينظر فى الموضوع ويحاول حل الاختلافات التى نجمت اثناء المناقشة ، وان يعود بالنتيجة الى اللجنة التنفيذية قبل نهاية هذا الاجتماع .

٧٧. وبعدئذ استمعت اللجنة التنفيذية الى ان النقطة الاساسية التى لا تزال موضع خلاف انما هى نقطة مبدئية وهى المدى الذى ينبغى فيه ، فيما يتعلق بالاجراء ٢١ (أ) من الاجراءات التى قررها الاجتماع السابع للاطراف بموجب مقرره السابع/٢٢ لتحسين اداء بروتوكول مونتريال، تحديد المفهوم من عبارة "الشروط العادلة والاكثر ملاءمة لازالة الم.م.أ." وهل هذه العبارة تنطبق على جميع المهام الاخرى التى تنسحب عليها شروط التكلفة، بصرف النظر عما اذا كانت تلك العبارة مستعملة على وجه التحديد ام لا. وقد اعتبر بعض الاعضاء ان سياق التقرير المطلوب يبينه فعلا الاجراء ٢١ (أ) ، ولذلك ينطبق على جميع المهام الاخرى وان هذه العبارة يجب تحديد مدلولها ، بينما اعتبر اعضاء آخرون ان المقرر قد اقترح وقيل على اساس الا يجرى تغيير اى كلمة فيه ، وانه ليس مطلوبا -حسب المقرر المذكور - ان تحدد اللجنة التنفيذية ما هى الشروط العادلة والاكثر ملاءمة وانه من غير المناسب ان تقوم اللجنة التنفيذية او اى خبير استشارى بتحديد مدلول عبارة واردة فى بروتوكول مونتريال ، وبالتالي اتفق على انه ينبغى ان تستمر المشاورات ، ومن المأمول العثور على طريقة تكون مقبولة للجميع حول هذه الصعوبة فى الوقت الذى سينقضى قبل الاجتماع القادم للاطراف .

٧٨. قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

- (أ) ان تلاحظ التقرير الشفوي الذي قدمه الفريق العامل الخاص .
(ب) ان توافق على انه لا يمكن في الوقت الحاضر اتخاذ مقرر بشأن نقل التكنولوجيا.
(المقرر ٢٠/٥٠)

البند ٢٤ من جدول الاعمال : شؤون اخرى

(أ) خطة لازالة الهالونات فى الصين - مقدمة من البنك الدولي

٧٩. قررت اللجنة التنفيذية مايلي :

- (أ) ان تحيط علما مع التقدير بخطة ازالة الهالونات فى الصين التى قدمها البنك الدولي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/Inf.3)، التى استكملت بعرض شرائح مصورة قدمها مندوب البنك الدولي .
(ب) ان توصى انه حين يقوم الاجتماع الثامن للاطراف بانتخاب اللجنة التنفيذية الجديدة، ينبغى ان يدعى رئيس تلك اللجنة الى ان يعين، باسرع وقت ممكن، لجنة فرعية لتتهدم بالنهج والموضوعات الفنية الناشئة عن استراتيجية قطاع الهالونات، بقصد تقديم مقترحات الى الاجتماع الحادى والعشرين للجنة التنفيذية .
(ج) ان يطلب الى البنك الدولي توزيع قائمة بموضوعات محددة تتطلب ان تنظر فيها اللجنة التنفيذية الجديدة .

(المقرر ٢٠/٥١)

(ب) تقرير اللجنة التنفيذية الى الاجتماع الثامن للاطراف

٨٠. طلبت اللجنة التنفيذية من الامانة ان تقوم بالتشاور مع رئيس اللجنة التنفيذية ونائب رئيس اللجنة التنفيذية، اعداد تقرير اللجنة التنفيذية الذى سيعرض على الاجتماع الثامن للاطراف .

(ج) تعديل صلاحيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات.

٨١. قررت اللجنة التنفيذية تعديل صلاحيات اللجنة الفرعية المعنية باستعراض المشروعات الحكومية (NGO) ان يحضروا اجتماعات اللجنة الفرعية ولكن دون ان يشتركوا فى المداولات ، على ان ترشح منظمة بيئية غير حكومية ممثلا وترشح منظمة صناعية غير حكومية ممثلا آخر ويكون الممثل الثالث من الأوساط الأكاديمية والصلاحيات المعدلة مرفقة بهذا التقرير بوصفها الملحق السابع له.

(المقرر ٢٠/٥٢)

(د) استعراض الطلبات بتكليف الامانة بوضع وثائق عن السياسة العامة

٨٢. وفقا للمقرر ١٤/٢٠ استعرضت اللجنة التنفيذية قائمة بالوثائق الخاصة بالسياسة العامة المطلوبة من الامانة للاجتماعين التاليين . واحاطت علما بانه من المفضل تجهيز الوثائق المشار اليها في المقررات (٢٥/٢٠ و ٢٦ و ٢٥/٢٠) كي ينظر فيها الاجتماع الحادى والعشرون بغية تخفيف حجم الاعمال التى ستقع على عاتق الاجتماع الثانى والعشرين ، وقررت اللجنة التنفيذية ان تترك للامانة امر تحديد الوثائق التى يمكن اعدادها فى الوقت المناسب ومتى يمكن توزيعها.
(المقرر ٥٢/٢٠)

٨٢. تعهدت الامانة ببذل كافة جهودها لضمان ان يجرى اعداد الوثائق المشار اليها فى الوقت المناسب للاجتماع الحادى والعشرين .

(هـ) تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع الحادى والعشرين للجنة التنفيذية .

٨٤. قررت اللجنة التنفيذية ان يعقد الاجتماع الحادى والعشرون فى مونتريال من ١٧ الى ١٩ فبراير ١٩٩٧.

(المقرر ٥٤/٢٠)

البند ٢٥ من جدول الاعمال : اعتماد التقرير

٨٥. اعتمدت اللجنة التنفيذية التقرير الحالى على اساس مسودة التقرير الواردة فى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/20/L.1 ، وذلك فى اجتماعها الختامى يوم ١٨ اكتوبر ١٩٩٦.

البند ٢٦ من جدول الاعمال : اختتام الاجتماع

٨٦. فى الاجتماع الختامى قام الرئيس ، بالنيابة عن اللجنة التنفيذية وامانة الصندوق والوكالات المنفذة ، بالقاء كلمة اثنى فيها على السيدة تشيكنافوريان ، التى سوف تترك اليونيدو قريبا. ويحتوى الملحق الثامن على نص تلك الكلمة.

٨٧. وكذلك ائنت اللجنة التنفيذية ايضا على الرئيس المعتزل سعادة الاستاذ س.ك.اونجيرى للطريقة المحايدة والروح الطيبة اللتين تولى بهما ادارة اعمال اللجنة .

٨٨. اعلن الرئيس اختتام الاجتماع العشرين للجنة التنفيذية فى الساعة ٣:٣٠ من بعد ظهر يوم الجمعة ١٨ اكتوبر ١٩٩٦.

الملحق الأول

الصندوق المتعدد الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال	
أوضاع الصندوق حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦ بالدولار الأمريكي	
	الإيرادات
٤٢٤ ٠٠٥ ١٧٢	الاسهامات الواردة
٩٣ ٣١٥ ٣٩٦	- دفعات نقدية
١٥ ٥٥٠ ٩٩٥	- أذونات صرف
٢٨ ٦٩٧ ٨٢٦	تعاون ثنائي
٢ ٨٤٠ ٢٤٨	فوائد مكتسبة
	إيرادات متنوعة
٥٦٤ ٤٠٩ ٦٣٧	المجموع
	أموال مخصصة للجنة التنفيذية وأوضاع حسابات الوكالات المنفذة
١٤١ ٥٠٣ ٢٤٢	اليونديبي
	- دفعات نقدية معجلة
	- إيراد فوائد محتفظ به
	- مستحق على الصندوق
٢١ ٥١٨ ٠٠١	اليونيب
	- دفعات نقدية معجلة
	- إيراد فوائد محتفظ به
	- مستحق على الصندوق
٩٠ ٤٣٨ ١١٩	اليونيدو
	- دفعات نقدية معجلة
	- إيراد فوائد محتفظ به
	- مستحق على الصندوق
٢٢٠ ٩٣٣ ٦٥٢	البنك الدولي
	- دفعات نقدية معجلة
	- أذونات صرف محولة
	- تحويلات معلقة لأذونات الصرف
	- إيراد فوائد محتفظ به
	- مستحق على الصندوق
١٥ ٥٥٠ ٩٩٥	التعاون الثنائي
١٥ ٧١٠ ٤٩٧	تكاليف الأمانة وتكاليف اجتماعات اللجنة التنفيذية (١٩٩٦-١٩٩١)
	- يتضمن مالا مخصصا لتغطية عقود الموظفين حتى ١٩٩٨
٩٢٣ ٩٢٠	مساندة البرنامج (١٩٩٨ - ١٩٩١)
٤ ٨٦٦ ٧٧٧	احتياطي لتغطية خفض قيمة اذون الصرف بالنسبة للمشروعات الثنائية الجديدة
٥١١ ٤٤٥ ٢٠٥	المجموع
٥٢ ٩٦٤ ٤٣٢	الرصيد المتاح

الصندوق الإستئماني للصندوق المتعدد الاطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال

موجز أوضاع الاسهامات عن أعوام ١٩٩٦ - ١٩٩١
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

المجموع (بالدولار الامريكي)	١٩٩٦ (بالدولار الامريكي)	١٩٩٥ (بالدولار الامريكي)	١٩٩٤ (بالدولار الامريكي)	١٩٩٣ (بالدولار الامريكي)	١٩٩٢ (بالدولار الامريكي)	١٩٩١ (بالدولار الامريكي)	الوصف
٦٨٨٠٥١٦٧٨	١٥٢٠١١٠٣١	١٤٨١٤٣٠٥٠	١٤٨٣٦٩٢٨٩	١١٢٨٩٧٣٧٥	٧٣٢٢٢٧٠٩	٥٣٣٠٨٢٢٤	اسهامات متعهد بها
٤٢٣٥٥٢٣٤٩	٢٧٧٤٣٩٣١	٩٩٧٢٤٤٥٣	١٠١٧٧٨٩٧٠	٩٠٢٠٥٧١٦	٥٨٥٢٢٩٤١	٤٥٥٦٦٣٣٨	دفعات نقدية
١٤٩٦٢٢٠٥	٣٠٠٠٠	٥٥٦٨٦٣٥	٤٨٧٤٠٦٢	٢٢٨٢٧٣٦	١٧٢٦٧٧٢	٤٨٠٠٠٠	مساعدة ثنائية
٩٣٣١٥٣٩٦	٣٢٧٣٧٨١٨	٢٥١٣٨٩٧٩	٢٤١٦٠٥١٣	٧٩٩٤١٧٣	٣٢٨٣٩١٤	٠	أذونات صرف
٥٣١٨٢٩٩٥٠	٦٠٥١١٧٤٩	١٣٠٤٣٢٠٦٧	١٣٠٨١٣٥٤٥	١٠٠٤٨٢٦٢٥	٦٣٥٤٣٦٢٧	٤٦٠٤٦٣٣٨	مجموع الدفعات
١٣٦٤٨١١	١٣٦٤٨١١	٠	٠	٠	٠	٠	اسهامات تنازع فيها
١٥٤٨٥٦٩١٧	٩٠١٣٤٤٧١	١٧٧١٠٩٨٣	١٧٥٥٥٧٤٤	١٢٤١٤٧٥٠	٩٧٧٩٠٨٢	٧٢٦١٨٨٦	تعهدات غير مسددة
٧٧٣٠ في المائة	٣٩٨١ في المائة	٨٨٠٤ في المائة	٨٨١٧ في المائة	٨٩٠٠ في المائة	٨٦٦٦ في المائة	٨٦٣٨ في المائة	النسبة المئوية للدفعات/التعهدات

٢٨٦٩٧٨٢٦	٦٤٦٠٧٢٦	١١٢١١٦٧٧	٥٧٠١٧٧٩	٣٠٢٥٠٩٧	١٧٥٧٩٣٣	٥٤٠٦١٤	الفوائد المكتسبة
٢٨٤٠٢٤٨	٣١٨١٨٨	٤٢٨٥٥٤	٦٥١٤٣٣	٢١٦٥٢٠	٥٢٢٢١٩	٧٠٢٣٣٤	الايرادات المتنوعة

٥٦٣٣٦٨٠٢٤	٦٧٢٩٠٦٦٣	١٤٢٠٧٢٢٩٨	١٣٧١٦٦٧٥٧	١٠٣٧٢٤٢٤٢	٦٥٨٢٣٧٧٩	٤٧٢٩٠٢٨٦	مجموع الايرادات
-----------	----------	-----------	-----------	-----------	----------	----------	-----------------

١٥٤٨٥٦٩١٧	مجموع الاسهامات غير المسددة	١٩٩٦ - ١٩٩١
٢٢٣٥١ في المائة	النسبة المئوية الى مجموع التعهدات	
٧٦٠٣٦٩٤٢	الاسهامات غير المسددة للاقتصادات التي في مرحلة انتقالية	١٩٩٦ - ١٩٩١
١١٠٥ في المائة	النسبة المئوية الى مجموع التعهدات	

ملخص أوضاع الاسهميات عن 1991 - 1996 (بالدولار الأمريكي)
حتى 16 أكتوبر 1996

مستندات غير مسددة	اسهميات - متنازع عليها	أذونات صرف	مساعدة ثنائية	دفعات تقديرة	اسهم متفق عليه	البلد الطرف
٤٤٥ ٩٧٧	.	.	٢٢٦ ٤٠٧	١١ ٤٩٧ ٤٦٢	١٢ ٦٦٩ ٨٤٢	استراليا
١٢١ ٧٩٠	.	.	.	٦٠٨٠ ٤٥٠	٦ ٢١٧ ٢٤٠	النمسا (*)
٦٣ ١٨٢	٦٣ ١٨٢	ازيربيجان
٢٢٠ ٩٥٩٢	٢٢٠ ٩٥٩٢	بلاروس
.	.	.	.	٨ ٥٨٨ ٧٨٩	٨ ٥٨٨ ٧٨٩	بلجيكا
٢٤ ٨٣٢	٢٤ ٨٣٢	بروناي دار السلام
١٤٤ ٦٨٤	.	.	٢ ١٧٦ ٤٨٢	٨٩٧ ٢٠٧	٢٤ ٩٤٨ ١٢٠	بولناريا
٥ ١٩٠ ٩٧٠	.	.	.	١٧ ٥٧٠ ٦١٧	١٤٨ ٦٧٠	كندا
٤٠ ٥٧٢	.	.	.	١٤٨ ٦٧٠	٢ ٩٠٣ ٦٦٦	قبرص
.	.	.	.	٢ ٦٢٠ ٩٥	٥ ٢٩٩ ٥٩٩	الجمهورية التشيكية
٢١٥٠ ١٩٠	.	.	٢٠٥٠٠٠	٧٦٤ ٦٨٤	٤ ٥٧٤ ٦٨٤ (*)	الدانمارك
١ ٨٨٨ ١٥١	.	.	٨٠٠٠٨٠	٤ ٢٥٩ ٥٤٢	٤ ٥٧٤ ٦٨٤ (*)	فنلندا (*)
١٠٩ ٥٨٩	٦٩٢ ٢٨٨	٢٩ ٩٨٤ ٢٦٢	.	٥ ٩٧١ ٤٤٩	٤٩ ٢٩١ ٢٨٨ (*)	فرنسا (*)
(٣٠٠ ١٨٧)	١٧١ ٤٧٦	٢١ ١٥٤ ٢٤٨	١ ٢٥٥ ٢٩٦	٢٩ ٩٠٥ ٨٢٢	٧٢ ٥٦٦ ٩٥٢	جورجيا
.	.	.	.	٢ ٢٢٨ ٥٢٤	٢ ٩٢٨ ٢٤٤	المانيا
٥٧ ٢٤٩	.	.	.	١ ٤٢٠ ٩٥١	١ ٤٢٠ ٩٥١	اليونان
١٥ ٧٥٦	.	.	.	١٨٨ ٨١٧	٢٤١ ٦٠٧	المجر
.	.	.	.	١ ٤٤٦ ٨٩٦	١ ٤٤٦ ٨٩٦	ايسلندا
٦ ٩٦٧ ١٣٢	.	.	.	١ ٤٤٦ ٨٩٦	١ ٥٧٤ ٧٣٣	ايرلندا
٢٦ ٨٨٢٠١٠	.	.	.	١ ٤٤٦ ٨٩٦	٢٥ ٦١١ ٢٨٩	اسرائيل
٢٩٦ ٨٥٧	.	.	.	٢٨ ٦٤٤ ١٥٦	١٠٣ ٦٦٥ ٧٦٦	إيطاليا
١٤٢ ٦٨٤	.	.	.	٧٦ ٧٨٢ ٧٠٦	٣٩٦ ٨٥٢	اليابان
١٤٨٠ ٢٨	.	.	.	٨٠ ٢٥٦	١٤٢ ٦٨٤	الكويت
.	٣٩٦ ٨٥٢	لاتفيا
.	١٤٢ ٦٨٤	ليختنشتاين
.	.	.	.	٤٩٩ ٥٥٢	١٤٨٠ ٢٨	ليتوانيا
.	.	.	.	٢٨٠ ٥٢	٤٩٩ ٥٥٢	لوكسمبورج
.	.	.	.	٥٩ ٧٨٧	٢٨٠ ٥٢	مالطا
٢ ٧٦٤ ٨٣٢	.	١ ٧٤٤ ٢٦٥	.	٥٩ ٧٨٧	٥٩ ٧٨٧	موناكو
.	.	.	.	٨٧٥ ٣١١	١٢ ٤٢٦ ٦٦٦	هولندا
.	.	.	.	٧٩١ ١١٣	١ ٩٢٨ ٥٨٣	نيوزيلندا
.	.	.	.	١٨٦ ٦٧١	٤ ٤٢٦ ٩٨٢	النرويج
.	.	.	.	٥ ٩١٦	١١٦ ٨١٧ ٣٥	بنما
.	.	.	.	١٨٦ ٦٧١	٢ ٣٨٨٠ ٢٢	بولندا
.	.	.	.	٧١٨ ٨٨٢	١ ٧٠٢ ٧٨٧	البرتغال
٢ ٨٥٢ ١١٨	.	.	.	٨٨٨ ٢٣٣	١١٦ ٨١٧ ٣٥	الاتحاد الروسي
٤٧٨ ٩٤٧	.	.	١٨ ٩٧٦	٥٣٨ ٤٥٢	١٨١ ١٨٥	سنغافورا
٤٨٢ ٨٧٢	.	.	.	٤٥٢ ٤٥٢	٩٠٢ ٢٧٧	سلوفاكيا
١٠٥٥ ٨٧٢	.	.	.	٨٨٨ ٤١٣	٧٨٨ ٢٧٧	سلوفاكيا
٥٨٧ ٧٧٥	.	.	.	٥٣٨ ٤٥٢	٩٠٢ ٢٧٧	جنوب افريقيا
١١٨ ٦٧٥	.	.	٢٠٠٠٠٠	٨٨٢ ٤١٣	٢ ٨٠١ ١٠٠	اسبانيا
٩٢ ١١٤	.	.	.	٨٨٢ ٤١٣	٧ ٨٠١ ١٠٠	السويد
١٠٥٥ ٨٧٢	.	.	٢٤٢ ٦٠٠	٨٨٢ ٤١٣	٨٧ ١١٦ ١١٦	سويسرا
١١٨ ٦٧٥	.	.	.	٨٨٢ ٤١٣	٨٧ ١١٦ ١١٦	تركمنستان
١٠٥٥ ٨٧٢	.	.	.	٨٨٢ ٤١٣	١٢ ٧٤١ ٩٦٠	اوكرانيا
١٢٠ ٦٤٥	.	.	.	٨٨٢ ٤١٣	٨٧ ١١٦ ١١٦	الامارات العربية المتحدة
١٢٠ ٦٤٥	.	.	.	٨٨٢ ٤١٣	٤٠ ٥٩٦ ١٨١	المملكة المتحدة
١٠٠ ٦٣٥	٥٠٠٠٠٠	١٨٨ ٢٣٣	١٠ ٢٩٦ ٤١٨	١٢٢ ٧٥٧ ١٣٢	١٧٢ ٧٥١ ٥٧٠	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٩ ٥٩٦ ٧٨	.	.	.	١٢٢ ٧٥٧ ١٣٢	١ ٣٢٢ ٩٢٢	اوزبكستان
١ ٢٢٦ ٩٢٢	.	.	.	٤٢٤ ٠٠٠ ٥١٧١	٦٨٠ ٠٥١ ٦٧٧	المجموع
١٥٢ ١٥ ٢٠٤	١ ٢٦٤	٩٢ ٢١٥ ٢٩٦	١٥ ٥٥٠ ٩٩٥	٤٢٤ ٠٠٠ ٥١٧١	٦٨٠ ٠٥١ ٦٧٧	

(٦) الاسهم المتعلقة محتفظ به للتعاون الثاني

الصندوق الإستثماري للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات عن ١٩٩٦ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

اسماء غير مسددة	اسهامات متنازع عليها	أذونات صرف	مساعدة ثنائية	دفعات نقدية	اسهام متفق عليه	البلد الطرف
٤٤٥ ٩٧٧	.	.	.	٢ ١٣١ ٦٣٦	٢ ٥٧٧ ٦٠٨	استراليا
١٣١ ٧٩٠	.	.	.	١ ٣٧٤ ٧١٧	١ ٥٠٦ ٥٠٧	التمسا (*)
٦٣ ١٨٢	٦٣ ١٨٢	ان بربيجان
٥٠٩ ٤٢٦	٥٠٩ ٤٢٦	بلاروس
.	.	.	.	١ ٧٥٤ ٦٨٩	١ ٧٥٤ ٦٨٩	بلجيكا
٢٤ ٨٣٣	٢٤ ٨٣٣	بروناي دار السلام
١٤٣ ٦٨٤	١٤٣ ٦٨٤	بولغاريا
٥١٩٠ ٩٧٠	.	.	١٧٠٠٠٠	١٩٥ ٤٢٧	٥ ٤٠٣ ٣٩٧	كندا
٤٥٢ ٨٢٣	.	.	.	٥٢ ٢٤٩	٥٢ ٢٤٩	قبرص
.	.	.	.	٤٥٢ ٨٢٣	٤٥٢ ٨٢٣	الجمهورية التشيكية
٢١٥٠ ٩١	.	.	.	١ ٢٤٩ ٦١٧	١ ٢٤٩ ٦١٧	الدانمارك
١ ٨٩٢ ٢٥١	.	.	.	٨٦٠ ٣٦٤	١ ٠٧٥ ٤٥٥	فنلندا (*)
١٠٩ ٥٨٩	.	.	١٧٠٠٠٠	.	١١ ١٥٩ ٤٧٤	فرنسا (*)
(٣٠٠ ١٨٧)	٦٩٣ ٢٨٨	٨ ٤٠٣ ٩٢٥	.	.	١١ ١٥٩ ٤٧٤	جورجيا
.	١٧١ ٤٨٦	١٥ ٥٧٧ ١٧٤	.	.	١٠٩ ٥٨٩	المانيا
.	.	.	.	٩٦٧٠٠٥	١٥ ٧٤٨ ٦٦٠	البحرين
٥٢ ٢٤٩	.	.	.	٢٤٣ ٨٢٨	٦٦١ ٨١٨	المجر
٥١ ٧٥٦	٢٤٣ ٨٢٨	النرويج
.	.	.	.	٣١٢ ٩٨٦	٥٢ ٢٤٩	ايسلندا
٦ ٩٦٧ ١٣٣	.	.	.	٤٦٥ ٨٨٥	٣٦٥ ٧٤٧	ايرلندا
٢٦ ٨٨٢ ٠١٠	.	.	.	٢ ٠٨٤ ٩٧٢	٤٦٥ ٨٨٥	اسرائيل
١١٠ ٣٠٣	٩ ٠٥٢ ١٠٥	ايطاليا
١٤٣ ٦٨٤	٢٦ ٨٨٢ ٠١٠	اليابان
.	١١٠ ٣٠٣	الكويت
١٤٨٠ ٣٨	.	.	.	١٧ ٤١٦	١٤٣ ٦٨٤	لاتفيا
.	١٧ ٤١٦	ليختنشتاين
.	.	.	.	١٢١ ٩١٤	١٤٨٠ ٣٨	ليتوانيا
.	.	.	.	١٧ ٤١٦	١٢١ ٩١٤	لوكسمبورج
٢ ٧٦٤ ٨٣٣	مالطا
٩٧٥ ٣١١	.	.	.	٤١٧ ٩٩٠	١٧ ٤١٦	موناكو
.	٢ ٧٦٤ ٨٣٣	هولندا
٥٨٧ ٧٩٩	٤١٧ ٩٩٠	نيوزيلندا
٤٧٨ ٩٤٧	.	.	.	٤١٧ ٩٩٠	٩٧٥ ٣١١	النرويج
٧٧٥٠ ٣٣٩	بنما
.	بولندا
١٤٣ ٦٨٤	٥٨٧ ٧٩٩	البرتغال
٣٧٦ ١١٠	٤٧٨ ٩٤٧	الاتحاد الروسي
١١٨	٧٧٥٠ ٣٣٩	سنغافورا
٥٨٧ ٧٩٩	.	.	.	٤٥٠٠٠٠	١٤٣ ٦٨٤	سلوفاكيا
١١٠ ١١٥	.	.	.	٤١١ ٤٩٩	٦١ ٢٩٠	سلوفينيا
٥٦ ٦٠٣	.	.	.	١ ٥٤٧ ٩٩٥	٥٦ ٦٠٣	جنوب افريقيا
١ ٩٨٥ ٤٥٥	.	.	.	١ ٥٤٧ ٩٩٥	٤١١ ٤٩٩	اسبانيا
٣٣٠ ٩٠٩	.	.	.	١ ٥٤٧ ٩٩٥	٢ ١٣٧ ٤٤٧	السويد
٢٩ ٥٩٦ ٧٩١	٥٠٠٠٣٧	٨ ٧٥٦ ٧٠٩	.	٤٥٠٠٠٠	٢ ١٠٧ ٣٦٨	سويسرا
٢٣٩ ٤٧٤	.	.	٣٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠	٥٦ ٦٠٣	تركمانستان
.	.	.	.	٤٥٠٠٠٠	١ ٩٨٥ ٤٥٥	الامارات العربية المتحدة
.	.	.	.	٤٥٠٠٠٠	٣٢٠ ٩٠٩	المملكة المتحدة
.	.	.	.	٤٥٠٠٠٠	٩ ٢٥٦ ٧٤٦	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٣٩ ٤٧٤	.	.	.	٨٧٠ ١٩ ٦٨٧	٣٧ ٩١٦ ٦٦٧	اوزبكستان
٨٩٠ ٩٢ ٨٥٨	١ ٣٦٤ ٨١١	٣٢ ٣٣٧ ٨١٨	٦١٨ ٧٩٠	٢٨ ١٩٦ ٧٥٤	١٥٢٠ ١١٠ ٠٣١	المجموع

(*) الاسهام المعلق محتفظ به للتعاون الثاني

المستدق الإستثماري للمستدق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات عن ١٩٩٥ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

اسهامات غير مستدة	أذونات صرف	مساعدة ثنائية	دفعات نقدية	اسهام متفق عليه	البلد الطرف
•	•	١٢٠ ٨٩٦	٢٥١٠٠٩٤	٢ ٦٣٢ ٩٩٠	استراليا
•	•	•	•	٨٨٧ ٧٣٨	النمسا
•	•	•	•	•	ازيربيجان
•	•	•	•	•	بلاروس
٨٣٧ ٢٩٥	•	•	•	٨٧٧ ٢٩٥	بلجيكا
•	•	•	•	٤٦٠ ٤٩٠	بروناي دار السلام
•	•	•	•	٨١٦ ٧٦٦	بولغاريا
•	•	•	•	٥ ٤٢٤ ٩٨٨	كندا
•	•	٩٠١ ٥٧٠	٤ ٥٢٢ ٣٩١	٨٨٧ ٢٨٧	قبرص
•	•	•	•	٣٤ ٨٨٧	الجمهورية التشيكية
•	•	•	•	٧٢٦ ٧٦٦	الدانمارك
•	•	•	•	٧٢٦ ٧٦٦	فنلندا
•	•	•	•	٧٢٦ ٧٦٦	فرنسا
•	•	•	•	•	جورجيا
•	•	•	•	•	المانيا
•	•	•	•	•	اليونان
•	•	•	•	•	المجر
•	•	•	•	•	ايسلندا
•	•	•	•	•	ايرلندا
•	•	•	•	•	اسرائيل
•	•	•	•	•	ايطاليا
•	•	•	•	•	اليابان
•	•	•	•	•	الكويت
•	•	•	•	•	لاتفيا
•	•	•	•	•	ليختنشتاين
•	•	•	•	•	ليتوانيا
•	•	•	•	•	لوكسمبورج
•	•	•	•	•	مالطا
•	•	•	•	•	موناكو
•	•	•	•	•	هولندا
•	•	•	•	•	نيوزيلندا
•	•	•	•	•	النرويج
•	•	•	•	•	بنما
•	•	•	•	•	بولندا
•	•	•	•	•	البرتغال
•	•	•	•	•	الاتحاد الروسي
•	•	•	•	•	سنغافورا
•	•	•	•	•	سلوفاكيا
•	•	•	•	•	سلوفينيا
•	•	•	•	•	جنوب افريقيا
•	•	•	•	•	اسبانيا
•	•	•	•	•	السويد
•	•	•	•	•	سويسرا
•	•	•	•	•	تركمانستان
•	•	•	•	•	اوكرانيا
•	•	•	•	•	الامارات العربية المتحدة
•	•	•	•	•	الولايات المتحدة الأمريكية
•	•	•	•	•	اوزبكستان
•	•	•	•	•	المجموع
١٧٧٠ ٩٨٧	٢٥١٢٧٩٧	٥ ٥٦٧ ٦٦٥	٩٩ ٧٨٤ ٤٥٩	١٤٦١ ٨٤٠ ٠٠٥	

المستودق الإستثماري للمستودق الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات عن ١٩٩٤ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

اسهمات غير مسددة	أذونات صرف	مساعدة ثنائية	دفعات نقدية	اسهام متفق عليه	البلد الطرف
٥٥٥٨٥٣	٨١٥٠٦١٣٨	٤٣٨٧٣	٠	٠	المجموع
٠	٠	٠	٠	٠	أستراليا
٠	٠	٠	٠	٠	النمسا
٠	٠	٠	٠	٠	أذربيجان
٠	٠	٠	٠	٠	باروس
٠	٠	٠	٠	٠	بلجيكا
٠	٠	٠	٠	٠	بروناي دار السلام
٠	٠	٠	٠	٠	بولغاريا
٠	٠	٠	٠	٠	كندا
٠	٠	٠	٠	٠	قبرص
٠	٠	٠	٠	٠	الجمهورية التشيكية
٠	٠	٠	٠	٠	الدانمارك
٠	٠	٠	٠	٠	فنلندا
٠	٠	٠	٠	٠	فرنسا
٠	٠	٠	٠	٠	جورجيا
٠	٠	٠	٠	٠	ألمانيا
٠	٠	٠	٠	٠	اليونان
٠	٠	٠	٠	٠	المجر
٠	٠	٠	٠	٠	إيسلندا
٠	٠	٠	٠	٠	أيرلندا
٠	٠	٠	٠	٠	إسرائيل
٠	٠	٠	٠	٠	إيطاليا
٠	٠	٠	٠	٠	اليابان
٠	٠	٠	٠	٠	الكويت
٠	٠	٠	٠	٠	لاتفيا
٠	٠	٠	٠	٠	ليختنشتاين
٠	٠	٠	٠	٠	ليتوانيا
٠	٠	٠	٠	٠	لوكسمبورج
٠	٠	٠	٠	٠	مالطا
٠	٠	٠	٠	٠	موناكو
٠	٠	٠	٠	٠	هولندا
٠	٠	٠	٠	٠	نيوزيلندا
٠	٠	٠	٠	٠	النرويج
٠	٠	٠	٠	٠	بنما
٠	٠	٠	٠	٠	بولندا
٠	٠	٠	٠	٠	البرتغال
٠	٠	٠	٠	٠	الاتحاد الروسي
٠	٠	٠	٠	٠	سنغافورا
٠	٠	٠	٠	٠	سلوفاكيا
٠	٠	٠	٠	٠	سلوفينيا
٠	٠	٠	٠	٠	جنوب أفريقيا
٠	٠	٠	٠	٠	آسيا تيا
٠	٠	٠	٠	٠	السويد
٠	٠	٠	٠	٠	سويسرا
٠	٠	٠	٠	٠	تركمانستان
٠	٠	٠	٠	٠	أوكرانيا
٠	٠	٠	٠	٠	الإمارات العربية المتحدة
٠	٠	٠	٠	٠	المملكة المتحدة
٠	٠	٠	٠	٠	الولايات المتحدة الأمريكية
٠	٠	٠	٠	٠	أوزبكستان
٤٥٣٥٥٣	٤٤٣٦٩٧٨١	٠	٠	٠	المجموع
٠	٠	٠	٠	٠	أستراليا
٠	٠	٠	٠	٠	النمسا
٠	٠	٠	٠	٠	أذربيجان
٠	٠	٠	٠	٠	باروس
٠	٠	٠	٠	٠	بلجيكا
٠	٠	٠	٠	٠	بروناي دار السلام
٠	٠	٠	٠	٠	بولغاريا
٠	٠	٠	٠	٠	كندا
٠	٠	٠	٠	٠	قبرص
٠	٠	٠	٠	٠	الجمهورية التشيكية
٠	٠	٠	٠	٠	الدانمارك
٠	٠	٠	٠	٠	فنلندا
٠	٠	٠	٠	٠	فرنسا
٠	٠	٠	٠	٠	جورجيا
٠	٠	٠	٠	٠	ألمانيا
٠	٠	٠	٠	٠	اليونان
٠	٠	٠	٠	٠	المجر
٠	٠	٠	٠	٠	إيسلندا
٠	٠	٠	٠	٠	أيرلندا
٠	٠	٠	٠	٠	إسرائيل
٠	٠	٠	٠	٠	إيطاليا
٠	٠	٠	٠	٠	اليابان
٠	٠	٠	٠	٠	الكويت
٠	٠	٠	٠	٠	لاتفيا
٠	٠	٠	٠	٠	ليختنشتاين
٠	٠	٠	٠	٠	ليتوانيا
٠	٠	٠	٠	٠	لوكسمبورج
٠	٠	٠	٠	٠	مالطا
٠	٠	٠	٠	٠	موناكو
٠	٠	٠	٠	٠	هولندا
٠	٠	٠	٠	٠	نيوزيلندا
٠	٠	٠	٠	٠	النرويج
٠	٠	٠	٠	٠	بنما
٠	٠	٠	٠	٠	بولندا
٠	٠	٠	٠	٠	البرتغال
٠	٠	٠	٠	٠	الاتحاد الروسي
٠	٠	٠	٠	٠	سنغافورا
٠	٠	٠	٠	٠	سلوفاكيا
٠	٠	٠	٠	٠	سلوفينيا
٠	٠	٠	٠	٠	جنوب أفريقيا
٠	٠	٠	٠	٠	آسيا تيا
٠	٠	٠	٠	٠	السويد
٠	٠	٠	٠	٠	سويسرا
٠	٠	٠	٠	٠	تركمانستان
٠	٠	٠	٠	٠	أوكرانيا
٠	٠	٠	٠	٠	الإمارات العربية المتحدة
٠	٠	٠	٠	٠	المملكة المتحدة
٠	٠	٠	٠	٠	الولايات المتحدة الأمريكية
٠	٠	٠	٠	٠	أوزبكستان
٤٥٣٥٥٣	٤٤٣٦٩٧٨١	٠	٠	٠	المجموع

المستودع الاستعماني للمستودع الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهم لعام ١٩٩٢ (بالدولار الامريكى)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

البلد المطرف	اسهم متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثنائية	أذونات صرف	اسهمات غير مسددة
استراليا	٢٠١١ ٨٦٧	٢٠٠٧٥٥٠	٤٢١٧	٧٩٩٤١٧٢	١٢٤١٤٧٥٠
المنسا	٩٩٩٢٧٢	٩٩٩٢٧٢	.	.	.
اثير بنجان
يلاروس	٦٣٩٥٣٤	.	.	.	٦٣٩٥٣٤
بلجيكا	١٤١٢٣٠٤	١٤١٢٣٠٤	.	.	.
بروناي دار السلام
بوليفيا	١٧٢٢٠٧	١٧٢٢٠٧	٨٢٢٢٢٢	.	.
كندا	٤١٤٣٦٤٦	٢٢١٠٢١٢	.	.	.
فرنس	٢٦٦٤٧	٢٦٦٤٧	.	.	.
الجمهورية التشيكية	٥٥٩٥٩٢	٥٥٩٥٩٢	.	.	.
الدانمارك	٨٦٠٢٥	٨٦٠٢٥	.	.	.
فاندا	٧٥٩٤٤٦	٧٥٩٤٤٦	.	٧٩٩٤١٧٢	.
فرنسا	٧٩٩٤١٧٢
جورجيا
اليابان	١١٨٩٧٩٩٤	١١٨٩٧٩٩٤	.	.	.
اليونان	٤٦٦٣٢٧	٤٦٦٣٢٧	.	.	.
المجر	٢٢٩٨٧٥	٢٢٩٨٧٥	.	.	.
المكسيك	٢٩٩٧١	٢٩٩٧١	.	.	.
ايرلندا	٢٣٩٨٢٥	٢٣٩٨٢٥	.	.	.
اسرائيل	٢٠٦٤٤٢	٢٠٦٤٤٢	.	.	.
ايطاليا	٥٧١٥٨٢٤	٥٧١٥٨٢٤	.	.	.
اليابان	١٦٥٨٧٩٠٩	١٦٥٨٧٩٠٩	.	.	٧٨٦٥٤٩
الكويت	٧٨٦٥٤٩
لاوس
ليختنشتاين	١٣٢٢٤	١٣٢٢٤	.	.	.
ليتوانيا	٧٩٩٤٢	٧٩٩٤٢	.	.	.
لوكسمبورج	١٣٢٢٤	١٣٢٢٤	.	.	.
مالطا	٧٤٨٢	٧٤٨٢	.	.	.
موناكو	١٩٩٨٥٤٢	١٩٩٨٥٤٢	.	.	.
مولندا	٢١٩٧٦٧	٢١٩٧٦٧	.	.	.
نيوزيلندا	٧٢٢٧٩٩	٧٢٢٧٩٩	.	.	.
النرويج
بنما
بولندا	٦٢٦٢١٠	.	.	.	٦٢٦٢١٠
البرتغال	٢٦٦٤٧٢	٢٦٦٤٧٢	.	.	.
الاتحاد الروسي	٨٩٤٠١٥٠	.	.	.	٨٩٤٠١٥٠
سنغفورا	١٥٩٨٨٢	١٧٧٩٠٧	٧١٩٧٦	.	.
سلوفاكيا	١٧٢٢٠٧	١٧٢٢٠٧	.	.	.
سلوفينيا
جنوب افريقيا	٥٤٦٢٦٨	٥٤٦٢٦٨	.	.	.
اسبانيا	٢٦٣٨٠٧٧	٢٦٣٨٠٧٧	.	.	.
اسواتينا	١٤٧٨٩٢٢	١٤٧٨٩٢٢	.	.	.
السويد	١٥٤٥٥٤٠	١٥٤٥٥٤٠	.	.	.
سويسرا
تركمانستان	٢٤٩١٥١٧	٧٨٥٦٠٠	.	.	١٧٠٥٩١٧
اوكرانيا	٢٧٩٧٩٦	٢٧٩٧٩٦	.	.	.
الامارات العربية المتحدة	٦٦٣٨٤٥٨	٦٦٣٨٤٥٨	.	.	.
المملكة المتحدة	٧٨٢٢٤٩٠٢	٧٦٩٢١٧٩٢	.	.	.
الولايات المتحدة	٢١٦٢٩٠	.	١٤١٢١١٠	.	٧١٦٢٩٠
اوزبكستان
المجموع	١١٢٨٩٧٢٧٥	٩٠٢٠٥٧٦٦	٢٢٧٨٢٢٦	٧٩٩٤١٧٢	١٢٤١٤٧٥٠

الصندوق الاستثماري للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أوضاع الاسهامات لعام ١٩٩٧ (بالدولار الأمريكي)
حتى ١٦ أكتوبر ١٩٩٦

اسهامات غير مسددة	أذونات صرف	مساعدة ثنائية	دفعات نقدية	اسهام متفق عليه	البلد الطرف
.	.	٣٩ ٣٩٤	١ ٢٨٧ ٥٨٦	١ ٣٢٦ ٩٨٠	استراليا
.	.	.	٦٢٥ ٤٥٦	٦٢٥ ٤٥٦	النمسا
٢٧٨ ٩١٩	ازيربيجان
.	.	.	٩٨٨ ٨٩٦	٢٧٨ ٩١٩	بلجيكا
.	.	.	١٢٦ ٧٨٧	٩٨٨ ٨٩٦	بروناي دار السلام
.	.	.	٢ ٦١١ ٦٩٩	١٢٦ ٧٨٧	بوليفاريا
.	.	.	.	٢ ٦١١ ٦٩٩	كندا
.	.	.	٤٢٥ ٩٨٦	.	قبرص
.	.	.	٥٨٢ ١٩٥	٤٢٥ ٩٨٦	الجمهورية التشيكية
.	.	.	٤٢١ ٠٥٧	٥٨٢ ١٩٥	الدانمارك
.	٣ ٢٨٣ ٩١٤	.	١ ٩٩٨ ٦٥٠	٤٢١ ٠٥٧	فنلندا
.	.	.	٧ ٨٩٢ ٧٨٨	٥ ٢٨٢ ٥٦٤	فرنسا
.	.	١٨ ٣٧٨	٣٣٨ ٠٨٤	.	جورجيا
.	.	.	١٧٧ ٤٩٤	٧ ٩١١ ٦١٧	المانيا
.	.	.	٢٥ ٢٥٦	٣٣٨ ٠٨٤	اليونان
.	.	.	١٥٢ ١٢٨	١٧٧ ٤٩٤	المجر
.	.	.	.	٢٥ ٢٥٦	ايسلندا
.	.	.	.	١٥٢ ١٢٨	ايرلندا
.	اسرائيل
.	.	.	٣ ٣٧٢ ٢٨٨	٣ ٣٧٢ ٢٨٨	ايطاليا
.	.	.	٩ ٦١٨ ٤٩٢	٩ ٦١٨ ٤٩٢	اليابان
.	الكويت
.	لاتفيا
.	.	.	٨ ٤٥٢	٨ ٤٥٢	ليختنشتاين
.	ليتوانيا
.	.	.	٥٠ ٧١٢	٥٠ ٧١٢	لوكسمبورج
.	.	.	٨ ٤٥٢	٨ ٤٥٢	مالطا
.	موناكو
.	.	.	١ ٣٩٤ ٥٩٧	١ ٣٩٤ ٥٩٧	هولندا
.	.	.	٢٠٢ ٨٥٠	٢٠٢ ٨٥٠	نيوزيلندا
.	.	.	٤٦٤ ٨٦٦	٤٦٤ ٨٦٦	النرويج
.	بنما
.	.	.	٤٧٢ ٣١٨	٤٧٢ ٣١٨	بولندا
.	.	.	١٥٢ ١٢٨	١٥٢ ١٢٨	البرتغال
٨ ٤٤٣ ٦٥٠	.	.	.	٨ ٤٤٣ ٦٥٠	الاتحاد الروسي
.	.	.	٩٢ ٩٧٧	٩٢ ٩٧٧	سنغافورا
.	.	.	١٢١ ٨٥٢	١٢١ ٨٥٢	سلوفاكيا
.	سلوفينيا
.	.	.	٣٨٠ ٢٤٥	٣٨٠ ٢٤٥	جنوب افريقيا
.	.	.	١ ٦٤٨ ١٦٠	١ ٦٤٨ ١٦٠	اسيانيا
.	.	.	٣٠٨٧٠٤	٣٠٨٧٠٤	السويد
.	.	.	٩١٢ ٨٢٧	٩١٢ ٨٢٧	سويسرا
.	تركمانستان
١ ٠٥٦ ٥١٢	.	.	.	١ ٠٥٦ ٥١٢	اوكرانيا
.	.	.	١٦٠ ٥٩٠	١٦٠ ٥٩٠	الامارات العربية المتحدة
.	.	.	٤١٠٧٧٢	٤١٠٧٧٢	المملكة المتحدة
.	.	١ ٦٦٩ ٠٠٠	١٦ ٦٦٤ ٢٢٢	١٨ ٣٣٢ ٢٢٢	الولايات المتحدة الأمريكية
.	اوزبكستان
٩ ٧٧٧ ٠ ٨٧	٣ ٢٨٣ ٩١٤	١ ٧٧٦ ٧٨٨	٥٨ ٥٢٢ ٩١٤	٧٢ ٣٢٢ ٧٠٩	المجموع

المستوفى الإستراتيجي للمستوفى الاطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
موجز أوضاع الاسهم لعام 1991 (بالدولار الامر يكي)
حتى 17 أكتوبر 1991

البلد الطرف	اسهم متفق عليه	دفعات نقدية	مساعدة ثانية	أذونات صرف	اسهمات غير مستدة
استراليا	980 8٠٧	980 8٠٧	٠	٠	٠
النمسا	878 809	878 809	٠	٠	٠
الجزير بيجان	٠	٠	٠	٠	٠
بلاروس	٠	٠	٠	٠	٠
بلجيكا	٠	٠	٠	٠	٠
بروناي دار السلام	٠	٠	٠	٠	٠
بولناريا	٠	٠	٠	٠	٠
كندا	٠	٠	٠	٠	٠
قبرص	٠	٠	٠	٠	٠
الجمهورية التشيكية	٠	٠	٠	٠	٠
الولايات المتحدة	٠	٠	٠	٠	٠
فنلندا	٠	٠	٠	٠	٠
فرنسا	٠	٠	٠	٠	٠
جورجيا	٠	٠	٠	٠	٠
المانيا	٠	٠	٠	٠	٠
اليونان	٠	٠	٠	٠	٠
المجر	٠	٠	٠	٠	٠
اسبانيا	٠	٠	٠	٠	٠
ايرلندا	٠	٠	٠	٠	٠
اسرائيل	٠	٠	٠	٠	٠
إيطاليا	٠	٠	٠	٠	٠
اليابان	٠	٠	٠	٠	٠
الكويت	٠	٠	٠	٠	٠
لاتفيا	٠	٠	٠	٠	٠
ليجيتيميتاين	٠	٠	٠	٠	٠
ليتوانيا	٠	٠	٠	٠	٠
لوكسمبورج	٠	٠	٠	٠	٠
مالطا	٠	٠	٠	٠	٠
موناكو	٠	٠	٠	٠	٠
هولندا	٠	٠	٠	٠	٠
نيوزيلندا	٠	٠	٠	٠	٠
النرويج	٠	٠	٠	٠	٠
بنما	٠	٠	٠	٠	٠
بولندا	٠	٠	٠	٠	٠
البرتغال	٠	٠	٠	٠	٠
الاتحاد الروسي	٠	٠	٠	٠	٠
سانغوريا	٠	٠	٠	٠	٠
سلوفاكيا	٠	٠	٠	٠	٠
سلو فينيا	٠	٠	٠	٠	٠
جنوب افريقيا	٠	٠	٠	٠	٠
اسبانيا	٠	٠	٠	٠	٠
السويد	٠	٠	٠	٠	٠
سويسرا	٠	٠	٠	٠	٠
تركمانستان	٠	٠	٠	٠	٠
اوكرانيا	٠	٠	٠	٠	٠
الامارات العربية المتحدة	٠	٠	٠	٠	٠
المملكة المتحدة	٠	٠	٠	٠	٠
الولايات المتحدة الامريكية	٠	٠	٠	٠	٠
اوزبكستان	٠	٠	٠	٠	٠
المجموع	53٢٠.8٧٧2	50077.٢٢8	8٨٠٠٠٠	٠	٧٢71.887

الملحق الثاني

الميزانية المنقحة لآمانة الصندوق لعام ١٩٩٧

١. وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثامن عشر على الميزانيات المقترحة لآمانة الصندوق لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨ (المقرر ٢/١٨).
٢. طبقا لمقرر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث UNEP/OzL.Pro/ExCom/3/18/Rev.1 الفقرة ٧٦ وللمقرر ١٨/٤ للاجتماع الرابع للأطراف ، تقدم الآمانة في هذه الورقة الميزانية المنقحة لآمانة الصندوق لعام ١٩٩٧ ، ليوافق عليها الاجتماع العشرين للجنة التنفيذية.
٣. جرى ادراج خط جديد في الميزانية وهو تدريب العاملين في آمانة الصندوق المتعدد الأطراف وذلك طبقا للمقرر ٢/١٨. وقد عدلت الميزانية تبعا لذلك .

١٠ عنصر موظفي المشروعات		
١٩٩٧	موظفو المشروعات (اللقب والدرجة)	
		١١٠٠
١١١ ٥٠٠	مد-٢	١١٠١ كبير موظفي الصندوق
٩٠ ٥٠٠	ف-٥	١١٠٢ نائب كبير موظفي الصندوق
٩٠ ٥٠٠	ف-٥	١١٠٣ نائب كبير موظفي الصندوق
٧٤ ٥٠٠	ف-٤	١١٠٤ مسؤول الشؤون الاقتصادية
٧٤ ٥٠٠	ف-٤	١١٠٥ مسؤول شؤون البيئة
٧٤ ٥٠٠	ف-٤	١١٠٦ مسؤول ادارة البرنامج
٧٤ ٥٠٠	ف-٣	١١٠٧ مسؤول برنامج
٦٦ ٥٠٠	ف-٣	١١٠٨ مسؤول اعلام
٧٤ ٥٠٠	ف-٤	١١٠٩ مسؤول للصندوق والادارة
٧٣١ ٥٠٠		١١٩٩ المجموع
		١٢٠٠ خبير/استشاريون
١٥٠ ٠٠٠		١٢٠١ تقييم البرامج والمشروعات الخ
١٥٠ ٠٠٠		١٢٩٩ المجموع
		١٣٠٠ الدعم الادارى (اللقب والدرجة)
٤٦ ٥٠٠	خ-٩	١٣٠١ مساعد ادارى
٤٢ ٥٠٠	خ-٧	١٣٠٢ موظف وثائق
٤٥ ٥٠٠	خ-٧	١٣٠٣ سكرتيرة رئيسية لكبير موظفي الصندوق
٣٦ ٠٠٠	خ-٦	١٣٠٤ سكرتيرة رئيسية
٣٦ ٠٠٠	خ-٦	١٣٠٥ سكرتيرة رئيسية
٣٣ ٠٠٠	خ-٦	١٣٠٦ سكرتيرة رئيسية
٣٦ ٠٠٠	خ-٦	١٣٠٧ سكرتيرة رئيسية
٣٣ ٠٠٠	خ-٥	١٣٠٨ سكرتيرة
٢٧ ٥٠٠	خ-٤	١٣٠٩ موظف السجلات/ساع/استقبال
٣٣٧ ٠٠٠		٠٩ - ١٣٠١ مجموع الدعم الادارى

١٩٩٧	تكاليف خدمة الاجتماعات		١٣٢٠
٠	الاجتماع الـ ١٩ للجنة التنفيذية	١٣٢١	
٠	الاجتماع الـ ٢٠ للجنة التنفيذية	١٣٢٢	
٠	الاجتماع الـ ٢١ للجنة التنفيذية	١٣٢٣	
٩٠ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٢ للجنة التنفيذية	١٣٢٤	
٩٠ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٣ للجنة التنفيذية	١٣٢٥	
٩٠ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٤ للجنة التنفيذية	١٣٢٦	
٠	الاجتماع الـ ٢٥ للجنة التنفيذية	١٣٢٧	
٠	الاجتماع الـ ٢٦ للجنة التنفيذية	١٣٢٨	
٠	الاجتماع الـ ٢٧ للجنة التنفيذية	١٣٢٠	
٣٠ ٠٠٠	اجتماعات اللجنة الفرعية	١٣٣١	
٣٠٠ ٠٠٠	٢١ - ١٣٢١ مجموع تكاليف خدمة المؤتمرات		
٦٣٧ ٠٠٠	المجموع	١٣٣٩	
	السفر في مهام رسمية		١٦٠٠
١٢٠ ٠٠٠	سفر وبدل اعاشة (للموظفين)	١٠٦١	
١٢٠ ٠٠٠	المجموع	١٦٩٩	
١ ٦٣٨ ٥٠٠	مجموع العنصر		١٩٩٩
	٢٠ عنصر العقود من الباطن		
	مع وكالات الأمم المتحدة		٢١٠٠
٣٠ ٠٠٠	عقود من الباطن (انتاج مواد اعلامية)	٢١٠١	
٣٠ ٠٠٠	المجموع	٢١٩٩	
	مع المنشآت العاملة للريخ		٢٣٠٠
٠	عقود من الباطن (الفقرة ٨ من المادة ٥)	٢٣٠١	
٠	المجموع	٢٣٩٩	
٣٠ ٠٠٠	مجموع العنصر		٢٩٩٩

١٩٩٧	عنصر المشاركة في الاجتماعات		٢٠
	السفر والاعاشة للمشاركين في الاجتماعات		٢٢٠٠
٢٠ ٠٠٠	السفر والاعاشة للرئيس ونائب الرئيس	٢٢٠١	
.	الاجتماع الـ ١٩ للجنة التنفيذية	٢٢٠٢	
.	الاجتماع الـ ٢٠ للجنة التنفيذية	٢٢٠٣	
.	الاجتماع الـ ٢١ للجنة التنفيذية	٢٢٠٤	
٧٥ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٢ للجنة التنفيذية	٢٢٠٥	
٧٥ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٣ للجنة التنفيذية	٢٢٠٦	
٧٥ ٠٠٠	الاجتماع الـ ٢٤ للجنة التنفيذية	٢٢٠٧	
.	الاجتماع الـ ٢٥ للجنة التنفيذية	٢٢٠٨	
.	الاجتماع الـ ٢٦ للجنة التنفيذية	٢٢٠٩	
.	الاجتماع الـ ٢٧ للجنة التنفيذية	٢٢١٠	
٤٠ ٠٠٠	اجتماعات اللجنة الفرعية	٢٢١٢	
٢٩٥ ٠٠٠	المجموع	٢٢٩٩	
٢٩٥ ٠٠٠	مجموع العنصر	٢٢٩٩	
	عنصر المعدات والاماكن		٤٠
	معدات استهلاكية		٤١٠٠
١٥ ٠٠٠	ادوات مكتبية	٤١٠١	
١٠ ٠٠٠	البرامج الجاهزة وغيرها للكمبيوتر	٤١٠٢	
٢٥ ٠٠٠	المجموع	٤١٩٩	
	توريدات غير استهلاكية		٤٢٠٠
٢٠ ٠٠٠	معدات غير استهلاكية	٤٢٠٥	
٢٠ ٠٠٠	المجموع	٤٢٩٩	
	ايجار اماكن		٤٣٠٠
٢٥٧ ٠٠٠	ايجار مقر الصندوق	٤٣٠١	
٢٥٧ ٠٠٠	المجموع	٤٣٩٩	
٢٠٢ ٠٠٠	مجموع العنصر	٤٩٩٩	

١٩٩٧		عناصر المتونعات		٥٠
		تشغيل وصيانة المعدات		٥١٠٠
٨٠٠٠		٥١٠١	صيانة المعدات	
٦٠٠٠		٥١٠٢	صيانة المكاتب	
.		٥١٠٣	استئجار معدات الكمبيوتر	
٧٠٠٠		٥١٠٤	استئجار آلات تصوير المستندات	
١١٠٠٠		٥١٠٥	استئجار معدات اتصالات	
٢٢٠٠٠		٥١٩٩	المجموع	
		تكاليف وضع التقارير		٥٢٠٠
٤٥٠٠٠		٥٢٠١	تقارير اجتماعات اللجنة التنفيذية	
٢٠٠٠٠		٥٢٠٢	تقارير اخرى	
٦٥٠٠٠		٥٢٩٩	المجموع	
		متونعات		٥٣٠٠
٢٠٠٠٠		٥٣٠١	اتصالات	
٢٠٠٠٠		٥٣٠٢	شحن (الوثائق)	
٥٠٠٠٠		٥٣٠٣	مصاريف متنوعة	
٥٠٠٠٠		٥٣٠٥	تدريب الموظفين	
١٠٥٠٠٠٠		٥٣٩٩	المجموع	
		ضيافة		٥٤٠٠
٧٠٠٠٠		٥٤٠١	ضيافة	
٧٠٠٠٠		٥٤٩٩	المجموع	
١٥٩٠٠٠٠		٥٩٩٩	مجموع العنصر	
٢٤٧٤٠٠٠		المجموع		٩٩
١٣٨٩٠٠٠		تكاليف دعم البرامج		
(٦٥٠٠٠٠)		ناقص: تكاليف تدفعها حكومة كندا		
١٩٦٣٤٠٠٠		التكاليف على عاتق الصندوق		

الملحق الثالث

قائمة بمشروعات التعاون الثنائي المعتمدة

البلد	عنوان المشروع	اطنان م.أ.أ.	البلد المساهم	الاموال المعتمدة
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع كتل الرغاوي المرنة في شركة ميرزا (ذات مسؤوليةمحدودة)	٤٥ر	فرنسا	١٠٨١٧٢
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع كتل الرغاوي المرنة في شركة بلاستيغليكس (ذات مسؤوليةمحدودة)	٤٢ر	فرنسا	١٥٤٠٠٠
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خاليةمن الـCFC في صنع كتل الرغاوي المرنة في شركة الاثاث والبلاستيكات (شركة ذات مسؤولية محدودة)	٢٨ر	فرنسا	١٢٨٧٠٠
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خاليةمن الـCFC في صنع كتل الرغاوي المرنة في شركة فوماكو (ذات مسؤولية محدودة)	٢٦ر	فرنسا	١٥٤٠٠٠
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع رغاوي الـب.ب.ى المرنة المصنوبة في شركة Meuble Mode (ذات مسؤوليةمحدودة)	٩ر	فرنسا	٥٥٧٠٠
لبنان	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـCFC في صنع الرغاوي الجاسئة (لوحات بينية) في شركةكلزى وشركاه	٢٢ر	فرنسا	١٤١٠٠٠

رغاوي
مرنة

جاسئة

			غاز التعفير غير استثماري
١٧٠٠٠	كندا		شيلي تبريد تجاري
		* تعديل تكنولوجيا البروموتسورب في مشروع تدليلي عن تعفير السلع	
٣٠٠٠٠	فرنسا	٠ر	ايران
		اعداد مشروع/ مساعدة فنية لاعادة التدوير في اجهزة تكييف السيارات والتدريب على الممارسات الجيدة في الصيانه	
٣٠٠٠٠	فرنسا	١١٠ر	لبنان
		* اعداد مشروع لقطاع التبريد التجاري	
٢٨٢ ٦٨٧	استراليا		فيتنام
		مشروع تدليلي - اعادة تدوير الـCFC وخفض الانبعاثات في قطاع التبريد التجاري (استراليا/الـUNDP)	
			استرداد/ اعادة تدوير تكييف هواء السيارات
٣٠٠٠٠٠	الولايات المتحدة الامريكية		فيتنام
		* مشروع تدليلي لخدمة تكييف هواء السيارات	
			غير استثماري
٣٠٠٠٠	فرنسا		لبنان
		* اعداد مشروع لانشاء مركز لاسترداد واعادة تدوير الـCFC و الـHCFC	
٤٠٠٠٠	فرنسا		المغرب
		* مساعدة فنية لتكنولوجيات بديلة لمراقف التخزين المبرد	
١١٦ ٦٢٨	النمسا	١٠ر	رومانيا
		* انشاء مركز تدريب لفنيي خدمة التبريد التجاري في Comservice S.A.	
٤٠٠٠٠	فرنسا		فيتنام
		* مساعدة فنية لتكنولوجيات بديلة لمراقف التخزين المبرد واعداد المشروعات	
			استرداد/ اعادة تدوير
١٠٣ ٤٤٠	فنلندا	٥ر	ناميبيا
		تنفيذ برنامج تدريب على استرداد واعادة تدوير غازات التبريد	
١ ٧٣١ ٢٢٧		٢٩٨ر	المجموع

الملاحق الرابع

قائمة التعديلات المعتمدة التي ادخلت على برامج العمل

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال مشروع	المعتمدة مساندة	جدوى التكلفة دولار/كغ المجموع
الهالونات					
مشروع غير استثماري					
الصين	ترتيبات اضافية لاسلوب قطاع الهالونات	البنك الدولي	١٣٢ ٥٠٠	١٧ ٢٢٥	١٤٩ ٧٢٥
مختلف البرامج القطرية/الدراسات المسحية القطرية					
منقوليا	صياغة البرنامج القطري	اليونيب	٥٠ ٠٠٠	٦ ٥٠٠	٥٦ ٥٠٠
التعزيز المؤسسي					
البحرين	انشاء مكتب وطني للاوزون	اليونيب	٦٦ ٠٠٠	٨ ٥٨٠	٧٤ ٥٨٠
شيلي	تعزيز مؤسسي (٢)	البنك الدولي	١١٣ ٥٠٠	١٤ ٧٥٥	١٢٨ ٢٥٥
الصين	تعزيز مؤسسي لازالة السم.أ. بموجب بروتوكول مونتريال المرحلة الثانية	اليونديبي	٣٠٠ ٠٠٠	٣٩ ٠٠٠	٣٣٩ ٠٠٠
كرواتيا	انشاء مكتب وطني للاوزون	اليونيب	١٠١ ٢٠٠	١٣ ١٥٦	١١٤ ٣٥٦

٦٨ ٣٦٥	٧ ٨٦٥	٦٠ ٥٠٠	اليونيب	انشاء وحدة وطنية للاوزون لتنفيذ بروتوكول مونتريال في اثيوبيا	اثيوبيا
١٢٠ ٩١٠	١٣ ٩١٠	١٠٧ ٠٠٠	اليونديبي	تجديد التعزيز المؤسسي	غانا
٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونيب	انشاء وحدة الاوزون لبرنامج التعزيز المؤسسي	هندوراس
٣٢٤ ٤٢٣	٣٧ ٣٢٣	٢٨٧ ١٠٠	اليونديبي	مشروع التعزيز المؤسسي لازالة الم.م.أ. بموجب بروتوكول مونتريال: المرحلة الثانية	الهند
٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونيب	التعزيز المؤسسي من خلال انشاء وحدة وطنية للاوزون	جامايكا
٣٣ ٩٠٠	٣ ٩٠٠	٣٠ ٠٠٠	اليونيب	تعزيز مؤسسي لازالة الم.م.أ. وانشاء وحدة وطنية للاوزون	ليسوتو
١٧٢ ٧٧٧	١٩ ٨٧٧	١٥٢ ٩٠٠	اليونيدو	انشاء امانة الاوزون	مقدونيا
٢٤٢ ٩٥٠	٢٧ ٩٥٠	٢١٥ ٠٠٠	اليونديبي	مد اجل مشروع التعزيز المؤسسي	ماليزيا
٢١٤ ٧٠٠	٢٤ ٧٠٠	١٩٠ ٠٠٠	اليونديبي	تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لازالة الم.م.أ. بموجب بروتوكول مونتريال	المكسيك

٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونيب	تعزير مؤسسي لازالة الم.م.أ. وانشاء مكتب وطني للاوزون	تنزانيا
٧٤ ٥٨٠	٨ ٥٨٠	٦٦ ٠٠٠	اليونديبي	تعزير مؤسسي لازالة الم.م.أ. بموجب بروتوكول مونتريال	ترانيبداد و توباغو
١٢١ ٠٨٠	١٥ ٠٨٠	١١٦ ٠٠٠	اليونديبي	تجديد التعزير المؤسسي	الارغواي
٢٤٨ ١٤٨	٢٨ ٥٤٨	٢١٩ ٦٠٠	اليونديبي	تجديد التعزير المؤسسي	فنزويلا
٢ ٧١٧ ٩٨٩	٣١٢ ٦٨٩	٢ ٤٠٥ ٣٠٠		المجموع	

الملحق الخامس

قائمة المشروعات الاستثمارية المعتمدة

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)		
			المشروع	المساعدة	المجموع
جدوى التكاليف					
دولار/كغ					
(أ) مشروعات استثمارية					
الايروسولات					
مصانع التعبئة					
الاردن	تحويل الايروسولات في شركة المواد البتروكيميائية الصناعية الاردنية (جيبكو)	البنك الدولي	١٠٢ ٨٥٥	١٣ ٣٧١	١١٦ ٢٢٦
كوت ديفوار	ازالة الـ CFC في معمل عطورات غندور د.أ.ف.	اليونيدو	١٦٠ ٠٦١	١٣ ٧٨٨	١١٩ ٨٤٩
كوت ديفوار	ازالة الـ CFC في سيكوبيل	اليونيدو	٥٩ ١٧١	٧ ٦٩٢	٦٦ ٨٦٣
الجزائر	ازالة CFCs في Laboratoire Bendi	اليونيدو	٥٦ ٧٩٠	٧ ٣٨٣	٦٤ ١٧٣
الجزائر	ازالة CFCs في Vague de Fraicheur	اليونيدو	١٦٤ ٦٢٣	٢١ ٤٠١	١٨٦ ٠٢٤
الاردن	تحويل الايروسولات في شركة Jordan Antiseptice & Detergents Ind. Co. Ltd. (JCPCO)	البنك الدولي	٦٥ ٧٢٠	٨ ٥٤٤	٧٤ ٢٦٤
الاردن	تحويل الايروسولات في شركة المنتجات الكيميائية الاردنية (JCPCO)	البنك الدولي	٢٠٣ ٢٢٨	٢٦ ٤٣٣	٢٢٩ ٧٦١
الجزائر	ازالة CFCs في Ets Cophyd	اليونيدو	٥٣ ٠٢٤	٦ ٨٩٣	٥٩ ٩١٧
الجزائر	ازالة CFCs في Etablissement Has Mohamed	اليونيدو	٨٢ ٠١٨	١٠ ٦٦٢	٩٢ ٦٨٠
الجزائر	ازالة CFCs في Ets Wouroud	اليونيدو	١٨٧ ٧٧٢	٢٤ ٤١٠	٢١٢ ١٨٢
الرهاوي					
المرنة					
نيجيريا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رهاوي البوليوريثان المرنة في شركة Royal Foam Products	اليونديبي	٣٤ ٠٠٠	٤ ٤٢٠	٣٨ ٤٢٠

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)		
			المشروع	المساعدة	المجموع
جدوى التكاليف	دولار/كغ				
نيجيريا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC فى صنع رغاوى البوليوريثان المرنة فى شركة Teju Industries Limited	اليونديبى	٧٥ ٠٠٠	٩ ٧٥٠	٨٤ ٧٥٠
الصين	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC فى صنع كتل رغاوى مرنة من الـ ب ب فى Chengdu Plastics No.7	البنك الدولى	٣٠١ ٠٠٠	٣٩ ١٣٠	٣٤٠ ٤٣٠
نيجيريا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC فى صنع رغاوى البوليوريثان المرنة فى شركة Sara Products Limited	اليونديبى	١٠٧ ٠٠٠	١٣ ٩١٠	١٢٠ ٩١٠
لبنان	ازالة الـ CFC-11 فى معامل شركة نصرى كرم وأولاده	اليونيدو	١٠٠ ١٠٩	١٣ ٠١٤	١١٣ ١٢٣
رومانيا	ازالة استعمال الـ CFC-11 فى مصانع شركة S.C. Spumotim S.A.	اليونيدو	١٤٢ ٢٩٣	١٨ ٤٩٨	١٦٠ ٧٩١
تركيا	ازالة الـ CFC-11 فى شركة Urosan Kimiya Sanayii A.S.	اليونيدو	٦٤٣ ٥٠٠	٨٣ ٦٥٥	٧٢٧ ١٥٥
الارجنتين	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC فى صنع كتل رغاوى مرنة بشركة Suavestar S.A.	اليونديبى	٥٦١ ٠٠٠	٧٢ ٩٣٠	٦٣٣ ٩٣٠
المغرب	الاديم الكامل	اليونديبى	١٢٠ ٠٠٠	١٥ ٦٠٠	١٣٥ ٦٠٠
اندونيسيا	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC فى صناعة رغاوى بوليوريثان للاديم الكامل المصبوب فى شركة PT. Dithon Urethane	اليونديبى	١٨٤ ٠٠٠	٢٣ ٩٢٠	٢٠٧ ٩٢٠

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)		
			المشروع	المساعدة	المجموع
جدوى التكاليف	دولار/كغ				
الهند	ازالة الـ CFCs فى صنع منتجات رغاوى البولوريثان المصبوبة الناضجة عالبارد فى معامل Kirshna Fabrication Ltd.	اليونديبى	١٦٤ ٠٠٠	٢١ ٢٢٠	١٨٥ ٢٢٠
المكسيك	مشروع مظللى للتحويل الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC فى صناعة نعال الأحذية من البولوريثان	اليونديبى	١ ٢٠١ ٥٩٠	١٥٦ ٢٠٧	١ ٢٥٧ ٧٩٧
الهند	ازالة الـ CFCs فى صنع منتجات رغاوى البولوريثان المصبوبة الناضجة عالبارد فى معامل K.B Poly Industries P. Ltd.	اليونديبى	١٤٩ ٠٠٠	١٩ ٢٧٠	١٦٨ ٢٧٠
اندونيسيا	ازالة الـ CFC-12 فى صنع صفائح رغاوى البوليتيلين المسحوب بالضغط فى شركة PT. Toha Kencana Mas	البنك الدولى	١٠٩ ٩٢٠	١٤ ٢٩١	١٢٤ ٢٢١
الارجنتين	ازالة الـ CFC-12 بشركة Multiespuma Saic	اليونيدو	٢٨٢ ٤٢٨	٣٦ ٧١٧	٣١٩ ١٥٥
الهند	ازالة الـ CFCs فى صنع منتجات رغاوى بوليتيلين المسحوبة بالضغط فى معامل Vora Cork Industries	اليونديبى	٢٦٤ ٥٠٠	٢٤ ٢٨٥	٢٩٨ ٨٨٥
الارجنتين	ازالة الـ CFC-12 بشركة Mallol Saic	اليونيدو	٢٩٩ ٢٤٤	٢٨ ٩١٥	٣٢٨ ٢٥٩

بوليستيرين/
بوليثيلين

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)		
			المشروع	المساندة	المجموع
جدوى التكاليف			دولار/كغ		
الصين	ازالة الـ CFCs في صنع منتجات رغاوى الـ ب.ب.ى الجاسنة في Handan Plastic #8	البنك الدولي	٢٦٥ ٠٠٠	٢٤ ٤٥٠	٢٩٩ ٤٥٠
اندونيسيا	ازالة الـ CFC في صناعة الالواح المضغوطة من رغاوى البوليوپريتان في شركة PT. Mentari Metal Pratama	اليونديبي	٤٧ ٠٠٠	٦ ١١٠	٥٣ ١١٠
المكسيك	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صناعة رغاوى البوليوپريتان في شركة كرموفيل	اليونديبي	٨٠ ٥٠٠	١٠ ٤٦٥	٩٠ ٩٦٥
البرازيل	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع البوليوپريتان في Panisol	اليونديبي	٢١٥ ٩٥٨	٤١ ٠٧٥	٢٥٧ ٠٢٣
تايلند	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رغاوى البوليوپريتان الجاسنة في شركة Siam Matee	اليونديبي	١٩٨ ٠٠٠	٢٥ ٧٤٠	٢٢٣ ٧٤٠
تايلند	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ CFC في صنع رغاوى البوليوپريتان الجاسنة في شركة Dacron Trade Co.	اليونديبي	٢٧٧ ٨٠٠	٣٦ ١١٤	٣١٣ ٩١٤
اندونيسيا	ازالة الـ CFC في صناعة الالواح المضغوطة من رغاوى البوليوپريتان الجاسنة في شركة PT. Alpine Cool	اليونديبي	٨٤ ٠٠٠	١٠ ٩٢٠	٩٤ ٩٢٠
نيجيريا	ازالة الـ CFC في صنع رغاوى البوليوپريتان الجاسنة للأوعية الحرارية في شركة Eleganza Industries Ltd.	اليونديبي	٣١٤ ٠٠٠	٤٠ ٨٢٠	٣٥٤ ٨٢٠
الهند	ازالة الـ CFCs في صنع منتجات رغاوى بوليوپريتان الجاسنة في شركة Best Plastronics P. Ltd.	اليونديبي	١٢٩ ٠٠٠	١٦ ٧٧٠	١٤٥ ٧٧٠

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)		
			المشروع	المساعدة	المجموع
جدوى التكاليف			دولار/كغ		
الهند	ازالة الـ CFCs فى مصنع الاوانى الحرارية المعزوله برغاوى بوليوريتان الجاسنة فى معامل Bharat بلاستيك Plast	اليونديبى	٧١ ٠٠٠	٩ ٢٢٠	٨٠ ٢٢٠
الهند	ازالة الـ CFCs فى مصنع الاوانى الحرارية المعزوله برغاوى بوليوريتان الجاسنة فى معامل Amer Enterprises	اليونديبى	١٢٠ ٠٠٠	١٥ ٦٠٠	١٣٥ ٦٠٠
الهند	ازالة الـ CFCs فى مصنع الاوانى الحرارية المعزوله برغاوى بوليوريتان الجاسنة فى معامل Daccan Engineering Enterprises	اليونديبى	٦٤ ٠٠٠	٨ ٢٢٠	٧٢ ٢٢٠
الهند	ازالة الـ CFCs فى مصنع الاوانى الحرارية المعزوله برغاوى بوليوريتان الجاسنة فى معامل Bharat Cottage Industries	اليونديبى	٦١ ٠٠٠	٧ ٩٣٠	٦٨ ٩٣٠
التبريد التجارى					
زيمبابوى	تحويل انتاج معدات التبريد التجارى الذى يعتمد على CFC-12 الى غاز التبريد HFC-134a و HCFC-22 والتحويل من CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نغخ لعزل الرغاوى فى شركة تبريد Ref-air	البنك الدولى	٤٣ ٢٨٢	٥ ٦٤٠	٤٩ ٠٢٢
الاردن	ازالة استعمال الـ CFC فى شركة عابدين الصناعية	اليونيدو	١١٦ ٩٢٨	١٥ ٢٠١	١٣٢ ١٢٩
الهند	ازالة الـ CFCs فى صنع معدات التبريد التجارى فى معامل Supercold Refrigeration Systems	البنك الدولى	١٢٣ ٧٧٠	١٧ ٢٩٠	١٥١ ١٦٠

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)		
			المشروع	المساندة	المجموع
جدوى التكاليف			دولار/كغ		
البرازيل	ازالة الـ CFC-12 واستبداله بـ HFC-134a كغاز تبريد، واستبدال CFC-11 بالسيكلوبنتان كعنصر نفخ الرغاوى فى معدات التبريد التجارى للمحلات الكبرى فى شركة Eletrofrío S/A	اليونيدو	٦١٠ ٦٥٠	٧٩ ٢٨٥	٦٩٠ ٠٢٥
البرازيل	ازالة الـ CFC-12 فى انتاج معدات التبريد (صنابير مياه الشرب وأوعية التبريد) فى شركة Industria Brasileira de Bebedouros Ltda.(IBBL)	البنك الدولى	٨٢ ٥٠٠	١٠ ٧٢٥	٩٣ ٢٢٥
الهند	ازالة الـ CFCs فى صنع معدات التبريد التجارى فى معامل Murali Refrigeration and Engineering Co.	البنك الدولى	١٢٦ ٤٨٥	١٦ ٤٤٢	١٤٢ ٩٢٨
مصر	ازالة استعمال الـ CFC-11 و الـ CFC-12 فى صنع معدات التبريد التجارى فى شركة "المهندس"	اليونديبى	١٩٠ ٠٠٠	٢٤ ٧٠٠	٢١٤ ٧٠٠
البرازيل	ازالة الـ CFC-11 و الـ CFC-12 فى انتاج معدات التبريد التجارى فى شركة Geloper	البنك الدولى	٢٠٠ ٢٠٠	٢٦ ٠٢٦	٢٢٦ ٢٢٦
مصر	ازالة استعمال الـ CFC-11 و الـ CFC-12 فى صنع معدات التبريد التجارى فى شركة "أميرال"	اليونديبى	١٦٠ ٠٠٠	٢٠ ٨٠٠	١٨٠ ٨٠٠
المتزلى الصين	تحويل مرافق الصناعة من عنصر الرغاوى الـ CFC-11 الى الـ CFC-12 التبريد الى الـ HFC-134a فى Gansu Changfeng Baoan Industry Co. Ltd.	البنك الدولى	٦٢٤ ١٥٠	٨٢ ٤٤٠	٧١٦ ٥٩٠

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)		
			المشروع	المساندة	المجموع
الجدوى التكاليف			دولار/كغ		
الصين	تحول مرافق الصناعة من عنصر الرغاوى الى CFC-11 السيكلوبنتان وغاز التبريد CFC-12 الى HFC-134a فى Gansu Changfeng Baoan Industry Co. Ltd.	البنك الدولى	٦٢٤ ١٥٠	٨٢ ٤٤٠	٧١٦ ٥٩٠
البرازيل	ازالة الـ CFC-11/12 فى صنع البرادات والفرزيرات المنزلية والتجارية فى شركة Multibras	اليونديبى	٤ ٨٩٩ ٧٩٠	٦٣٦ ٩٧٣	٥ ٥٣٦ ٧٦٣
الصين	ازالة الـ م.أ. فى مصنع البرادات فى شركة Aucma Electric Appliances Group Co.	اليونيدو	٢ ٩١٤ ٩٠٤	٣٧٨ ٩٣٨	٣ ٢٩٣ ٨٤٢
الصين	تحول مرافق الصناعة من عنصر الرغاوى الى CFC-11 السيكلوبنتان فى Shanghai Shuanglu Electrical Appliance Co.	البنك الدولى	١ ٨٩٩ ٢٣٠	٢٤٦ ٩٠٠	٢ ١٤٦ ١٣٠
رومانيا	ازالة استعمال الـ CFC-11 و CFC-12 فى صنع البرادات المنزلية واستبدال هذه المواد بالسيكلوبنتان والـ HCFC-134a فى مصانع شركة Ratmil, Uzina Mecanica Sadu	اليونيدو	٩٣٧ ٨٥٩	١٢١ ٩٢٢	١ ٠٥٩ ٧٨١
الهند	تحويل مصنع برادات منزلية الى السيكلوبنتان كعنصر نسخ والى R600a أو HFC-134a كغاز تبريد فى Godrej-GE Appliances Ltd. (GGEAL)	البنك الدولى	٢ ٦٩١ ٥٧٠	٣٤٩ ٩٠٤	٣ ٠٤١ ٤٧٤
مقدونيا	ازالة الـ CFC فى منشأة "فرينكو" للتبريد	اليونيدو	١ ٠٨١ ٧٢٤	١٤٠ ٦٢٤	١ ٢٢٢ ٣٤٨

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)		
			المشروع	المساعدة	المجموع
جدوى التكاليف	دولار/كغ				
أندونيسيا	المساعدة الهندسية لازالة الدم.أ. المستعملة فى انتاج برادات منزلية فى شركة PT. Goldstar Astra (GSA) Electronics	البنك الدولى	٥١٢ ٧٣٠	٦٦ ٦٥٥	٥٧٩ ٢٨٥
أندونيسيا	المساعدة الهندسية لازالة الدم.أ. المستعملة فى انتاج برادات منزلية فى شركة PT. Lippo Melco MFG	البنك الدولى	٢٦٤ ٧٢٠	٣٤ ٤١٤	٢٩٩ ١٣٤
المذيبات CFC-13					
الصين	ازالة الدم.أ. (CFC-113) المستعمل فى خط الانتاج فى مصنع Shanghai No 8 Radio Factory	اليونديبى	٣٧٨ ٠٠٠	٤٩ ١٤٠	٤٢٧ ١٤٠
الصين	ازالة الدم.أ. (CFC-113) المستعمل فى خط الانتاج فى مصنع Shanghai Automation Instrumentation Factory	اليونديبى	٣٢٥ ٠٠٠	٤٢ ٢٥٠	٣٦٧ ٢٥٠
تريكلوروثين					
البرازيل	ازالة الـ ١,١,١ تريكلوروايتان فى صياغة السوائل المستعملة فى القلوطة فى Tampmatic	اليونيدو	١٩٤ ٥٠٠	٢٥ ٢٨٥	٢١٩ ٧٨٥
البرازيل	ازالة الـ ١,١,١ تريكلوروايتان فى Teperman	اليونيدو	١٥٢ ١٧٦	١٩ ٧٨٣	١٧١ ٩٥٩

جدوى التكاليف	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			الوكالة	عنوان المشروع	البلد
	المجموع	المساندة	المشروع			
٢٦,٥٢	١٧١ ٢٨٢	١٩ ٧٠٥	١٥١ ٥٧٧	اليونيدو	ازالة الـ ١,١,١ تريكلوروايتان المستعملة كمذيب فى Rodabras	البرازيل
٢٧,١٦	٢٠١ ٥٤٨	٢٢ ١٨٧	١٧٨ ٣٦١	اليونيدو	ازالة الـ ١,١,١ تريكلوروايتان المستعملة فى تنظيف أجزاء السيارات فى Brosol	البرازيل
٢٨,٥٠	٧٩١ ٧٩١	٩١ ٠٩١	٧٠٠ ٧٠٠	البنك الدولى	تحويل طريقة صنع سائل التصحيح من TCA 1,1,1 الى مذيب خال من الـ م.م.أ. فى شركة PT. Cahaya Biru Sakti	اندونيسيا
	٢٠ ٩٩٢ ٩٠٠	٣ ٥٦٥ ٦٧٠	٢٧ ٤٢٨ ٢٣٠		المجموع :	

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)		جدوى التكاليف
			المشروع	المساعدة المجموع	
(ب) البلدان منخفضة الاستهلاك من الم.م.أ.					
التبريد					
التجاري					
زيمبابوي	تحويل انتاج معدات التبريد التجاري الذي يعتمد على CFC-12 الى HFC-134a و HCFC-22 كغاز التبريد، وتحويل الـ CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نفخ لعزل الرغاوي في مصنع تبريد أجاكس.	البنك الدولي	71 966	8 056	17 022
زيمبابوي	تحويل انتاج معدات التبريد التجاري الذي يعتمد على CFC-12 الى HFC-134a و HCFC-22 كغاز التبريد، وتحويل الـ CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نفخ لعزل الرغاوي في مصنع التبريد التجاري	البنك الدولي	156 636	20 363	176 999
المنزلي					
زيمبابوي	تحويل انتاج البرادات الذي يعتمد على CFC-12 الى HFC-134a كغاز التبريد وتحويل الـ CFC-11 الى السيكلوبنتان كعنصر نفخ لعزل الرغاوي في شركة التبريد IMPERIAL DERBY	البنك الدولي	310 000	40 300	250 300
زيمبابوي	تحويل انتاج البرادات التي تستعمل CFC-12 الى HFC-134a كغاز التبريد وتحويل الـ CFC-11 الى HCFC-141b كعنصر نفخ لعزل الرغاوي في مصنع تبريد Capri	البنك الدولي	106 695	13 870	120 565

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			
			المشروع	المساندة	المجموع	
التكاليف	جدوى	التكاليف	دولار/كغ	المجموع	المساندة	المشروع
المذيبات						
تريكوروثين						
بيرو	ازالة استعمال 1,1,1 TCA في مصانع Faber Castell	اليونيدو	١٦٤٠٩	٢١٣٣	١٨٥٤٢	٣٤١٩
بيرو	ازالة استعمال 1,1,1 TCA في مصانع Carbolan	اليونيدو	٣١٤٥٧	٤٠٨٩	٣٥٥٤٦	٧٤٣٧
بيرو	ازالة استعمال 1,1,1 TCA في مصانع Papeles Industriales	اليونيدو	٤٧٩٥٣	٦٢٣٤	٥٤١٨٧	٨٨١٥
	المجموع :		٧٣١١١٦	٩٥٠٤٥	٨٢٦١٦١	

البلد	عنوان المشروع	الوكالة	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)		جدوى التكاليف
			المشروع	المساعدة	
التبريد					
كباسات					
الصين	ازالة الـم.م.أ. فى مجموعة كباسات البرادات المنزلية Guangzhou Wanbao	اليونيدو	٢ ٢٥٠ ٠٠٠	٢٩٢ ٥٠٠	٢ ٥٤٢ ٥٠٠
الصين	التحويل الى كباسات صغيرة من النوع المفتوح ونصف المحكم الغلق تعمل بالـ 12-CFC الى الـ 22-HCFC بمصنع Zhenjiang Refrigerating Equipment Factory (ZREF)	البنك الدولى	١ ٩٧٤ ٠٠٠	٢٥٦ ٦٢٠	٢ ٢٣٠ ٦٢٠
الصين	تحويل الى كباسات تبريد نصف محكمة الغلق ذات حجم متوسط تعمل بالـ 12-CFC الى انتاج يعمل بالـ 22-HCFC فى شركة معدات التبريد Tianjin Tian Shan	البنك الدولى	٢ ٢٥٦ ٠٠٠	٢٩٢ ٢٨٠	٢ ٥٤٩ ٢٨٠
الصين	التحويل الى انتاج كباسات تبريد نصف محكمة الغلق ذات حجم صغير تعمل بالـ 12-CFC فى Shanghai General Machinery (Group) Corp. (SGMC)	البنك الدولى	٢ ٠٢٩ ٨٠٠	٢٦٥ ١٧٤	٢ ٣٠٤ ٩٧٤

جدوى التكاليف	الاموال المعتمدة (دولار امريكى)			الوكالة	عنوان المشروع	البلد
	المجموع	المساعدة	المشروع			
دولار/كغ						
	٢ ٩٧٤ ١٦٠	٣٤٢ ١٦٠	٢ ٦٣٢ ٠٠٠	البنك الدولي	تحويل كباسات الطاردة المركزية للتبريد التي تعمل بالـ CFC-11 والـ CFC-12 الى HCFC-134a بتكنولوجيا الطرد المركزي بـ Chongqing General Machinery Factory	الصين
	٩١٣ ٣٠٤	١٠٥ ٠٧٠	٨٠٨ ٢٣٤	البنك الدولي	تحويل صناعة الكباسات من الـ CFC-12 الى HFC-134a، المرحلة الثانية فى شركة Kulthorn Kirby Public Co. Ltd.	تايلند
	٧٦١ ٢٥٨	٨٧ ٥٧٨	٦٧٣ ٦٨٠	البنك الدولي	تحويل صناعة الكباسات من الـ CFC-12 الى تصاميم HFC-134a فى شركة Sanyo Universal Electric Co. Ltd.	تايلند
	١٤ ٢٧٦ ٠٩٧	١ ٦٤٢ ٣٨٣	١٢ ٦٣٣ ٧١٤		المجموع :	

البلد	عنوان المشروع	الوكلاء	الأموال المخصصة (دولار أمريكي)	المجموع	المساهمة	المشروع	تاريخ/دولة	تاريخ
-------	---------------	---------	--------------------------------	---------	----------	---------	------------	-------

(د) إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية

البحرين	مشروع إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية	مؤسسة البيئة	١٧١ ١٧١ ٨٨٠	٨٨٥ ٣٨٨ ١				
البحرين	مشروع إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية	مؤسسة البيئة	١٣٣ ٦٦	٨٨٤ ٧	٧٨٠ ٥٨			٧٠٦ ١
البحرين	مشروع إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية	مؤسسة البيئة	١٦٨ ٧٦ ١	٧٦ ١٨	٣٧٠ ٠٦ ١			١٤٧ ٣ ١
البحرين	مشروع إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية	مؤسسة البيئة	٨٥ ٨٥ ٠٠٣	٣٥ ١٧ ٥٣	٨١٨ ٧٦ ٨			١١٧ ١ ١
البحرين	مشروع إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية	مؤسسة البيئة	١٦٦ ٠٠٠	١٨ ٩٨٠	١٦٤ ٩٨٠			١٠٥٥ ٠ ١
البحرين	مشروع إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية	مؤسسة البيئة	٢٠١ ٠٠٠	٤٦ ١٥ ٦	٢٢٧ ٤٥ ٦			١٠٤٣ ٠ ١
البحرين	مشروع إعادة تدوير البلاستيك والمواد البلاستيكية	مؤسسة البيئة	٧٨ ٦٣ ٧٨٠	١٧٠ ٨١	٢٧٨ ٧٨ ٦١			٩٠٢ ٠ ١

3 : المجموع

موجز للمشروعات الاستثمارية المعتمدة

القطاع	أطنان م.أ.أ.	الاموال المعتمدة (دولار امريكي)		
		المشروع	المساعدة المجموع	
(أ) المشروعات الاستثمارية				
الايروسولات	٤٢٠٫٩	١٠٨١ ٢٦٢	١٤٠ ٥٧٧	١ ٢٢١ ٩٣٩
الرغاوى	١ ٢٢٥٫٨	٦ ٧٦٥ ٩٦٢	٨٧٩ ٥٧٥	٧ ٦٥٤ ٥٣٧
التبريد	٣ ٤١٩٫٩	١٧ ٥٠٠ ٥٩٢	٢ ٢٧٥ ٠٧٧	١٩ ٧٧٥ ٦٦٩
المذيبات	٧٨٫٨	٢٠٨٠ ٣١٤	٢٧٠ ٤٤١	٢ ٣٥٠ ٧٥٥
المجموع	٥ ١٤٥٫٣	٢٧ ٤٢٨ ٢٢٠	٣ ٥٦٥ ٦٧٠	٣٠ ٩٩٣ ٩٠٠
(ب) بلدان ذات الاستهلاك المنخفض من الم.م.أ.				
التبريد	٣٠٫٣	٦٣٥ ٢٩٧	٨٢ ٥٨٩	٧١٧ ٨٨٦
المذيبات	١٫٤	٩٥ ٨١٩	١٢ ٤٥٦	١٠٨ ٢٧٥
المجموع	٣١٫٧	٧٣١ ١١٦	٩٥ ٠٤٥	٨٢٦ ١٦١
(ج) اجهزة تكييف هواء السيارات والكباسات				
التبريد	٨٨١٫٥	١٢ ٦٣٢ ٧١٤	١ ٦٤٢ ٢٨٣	١٤ ٢٧٦ ٠٩٧
المجموع	٨٨١٫٥	١٢ ٦٣٢ ٧١٤	١ ٦٤٢ ٢٨٣	١٤ ٢٧٦ ٠٩٧
(د) اعادة تدوير الـ CFC وتخزين الهالونات				
التبريد	١٢٣٫٦	١ ١٨١ ٠٣٧	١٥٣ ٥٣٥	١ ٣٣٤ ٥٧٢
المجموع	١٢٣٫٦	١ ١٨١ ٠٣٧	١٥٣ ٥٣٥	١ ٣٣٤ ٥٧٢
المجموع الكلى	٦ ١٩٢٫٢	٤١ ٩٧٤٠٩٧	٥ ٤٥٦ ٦٣٣	٤٧ ٤٢٠ ٧٣٠
التوزيع حسب الوكالة المنفذة				
البنك الدولي	٢ ٥٩٠٫٢	١٩ ٦٠٢ ٢٨١	٢ ٥٤٨ ٢٩٧	٢٢ ١٥٠ ٥٧٨
اليونديبي	٢ ١٠٧٫٢	١٣ ٢٥٦ ٨٧٥	١ ٧٢٣ ٣٩٤	١٤ ٩٨٠ ٢٦٩
اليونيب		٥٠٥ ٧٠٠	٦٥ ٧٤١	٥٧١ ٤٤١
اليونيدو	١ ٤٩٤٫٧	١١ ٠١٤ ٥٤١	١ ٤٣١ ٨٩٠	١٢ ٤٤٦ ٤٣١

الملحق السادس

نقاط إرشادية مؤقتة عن مشروعات بروميد الميثيل .

١. ينبغي ان يبدأ العمل الاولي في بلدان المادة (٥) بعدد ضئيل من مشروعات تدليلية . ويحدد تقرير لجنة الخيارات الفنية لبروميد الميثيل (MBTOC) ، البدائل بما في ذلك بدائل من مواد غير كيميائية وتقنيات (بما في ذلك الادارة المتكاملة للآفات) التي يمكن ان تكون مفيدة بدون المزيد من البحوث . ويقترح ان تنحصر المشروعات التدليلية الاولية في التقرير بهذه البدائل وان تنحصر ايضا باولويات البحوث ذات الفترات القصيرة.
٢. ينبغي ان تبدأ التدليلات بتحديد جميع البدائل الجيدة لمحصول محدد الهدف او لاستعمال في منطقة محددة، بشكل يتمشى والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخيارات الفنية لبروميد الميثيل (MBTOC) . وينبغي ان تتضمن البدائل ، مختلف البدائل التي نظر فيها لاعتمادها في المنطقة ، والبدائل الجيدة التي تستعمل في ظروف مماثلة في بلدان اخرى . وفي وضع قيد المراقبة ، يكون ذلك على الاغلب في مرفق جيد قائم حاليا للبحوث والتدليلات الزراعية ، يمكن تأقلم هذه البدائل للشروط المحلية وتطبيقها وتقييمها . وبغية الحصول على نتائج يمكنها ان تؤدي الى الاعتماد الشامل للبدائل التي تبرهن عن نجاحها ، ينبغي ان تكون هذه التدليلات على مساكب متسعة بشكل كاف لاستعمال الاساليب والمعدات المستعملة محليا، وصغيرة بشكل كاف بحيث تسمح بتقييم عدد من مختلف البدليلات . ويكون اختبار البدائل للسلع المخزونة مؤهلا ايضا، وذلك الى المدى الذي لا يكون فيه تكرار للتكنولوجيات المجربة.
٣. بالنسبة للمحاصيل ، في دورة زراعية لاحقة ، يمكن تطبيق بديل او بدلين من انجح البدائل في اوضاع مزرعة عاملة قريبة حيث يستعمل حاليا بروميد الميثيل . وتكون هذه التطبيقات صغيرة نسبيا، بهدف التدليل بجدوى وكفاءة البديل (البدائل) في وضع انتاج زراعي على المستوى التجارى .
٤. ينبغي ان تركز مشروعات التدليل الاولية على استعمال المحصول الشائعة ، لضمان ان يكون تطبيق النتائج على مجال واسع ايضا. ولضمان ذلك ، يقترح ان تكون المشروعات الاولية محدودة ببلدان المادة (٥) التي لها محاصيل هامة يستعمل لها كميات كبيرة من بروميد الميثيل لتدخين التربة ، وفي البلدان وللمحاصيل الهامة حيث يزداد استعمال بروميد الميثيل لتدخين التربة بشكل سريع . ويؤمل ان تكون النتائج قابلة للتطبيق على عدد كبير من البلدان وذلك بالتركيز على المحاصيل التي يستعمل لها بروميد الميثيل على نطاق واسع .

التكاليف الاضافية

٥. في المرحلة الاولية من المشروعات من النوع المقترح ، تزرع المحاصيل لاغراض أقلمة البدائل وتقييمها، وسوف لن ينتج عنها محاصيل ذات قيمة تجارية . وفي المرحلة الثانية من المشروعات ، سيكون من المحتمل الحصول على وفورات هامة من استعمال البدائل نظرا لمستوى التدليلات. وبالإضافة الى ذلك ، في حين من المتوقع ان يقدم موردو البدائل في بعض الحالات بدائل بتكلفة مخفضة او بدون تكلفة ، فان مدى تلك المساهمات غير

معلوم فى الوقت الحاضر . ولهذه الاسباب ، يقترح للدورة الاولى من المشروعات ان تعتبر التكلفة الاضافية مساوية لكامل تكلفة المشروع. ويتوقع ان تنتج المشروعات الاولى معلومات على غاية من الفائدة تساعد على تحديد التكلفة الاضافية لمشروعات لاحقة لبروميد الميثيل .

٦. ينبغي ان تخصص اللجنة التنفيذية مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار امريكى من الاموال الخاصة باعداد المشروعات للوكالات المنفذة لبرنامج عملها لعام ١٩٩٧ ، وان تطلب منها ان تقدم مجموعة منسقة اولية من المشروعات التى من شأنها ان تضمن العمل فى كل منطقة ، والاتزيد على ٢-٣ مليون دولار امريكى وعرضها على اللجنة التنفيذية لتنظر فيها ، فى اطار برنامج العمل القادم . وينبغي استعراض هذه النقاط الارشادية فى الاجتماع الثانى والعشرين للجنة التنفيذية .

الملحق السابع

" شروط التكليف والصلاحيات

تقوم اللجنة الفرعية لأستعراض المشروعات بما يلي :

- (أ) تنظر وتستعرض المشروعات والنشاطات المعروضة على اللجنة التنفيذية تحت بند التعاون الثنائي ، وبرامج عمل الوكالات المنفذة ، والبرامج القطرية، والمشروعات الأستثمارية المقدمة من الوكالات المنفذة .
- (ب) تعالج الموضوعات الناجمة عن المشروعات والنشاطات المعروضة على اللجنة التنفيذية وفقا للأرشادات والمعايير المقررة .
- (ج) تتبين وتوضح المسائل المتعلقة بالسياسة العامة والناشئة عن المشروعات المعروضة على اللجنة التنفيذية .
- (د) تقدم تقارير وتوصيات عما سبق الى اللجنة التنفيذية .
- (هـ) تنظر فى اى موضوع آخر تراه اللجنة التنفيذية مناسباً .

وتتكون اللجنة الفرعية من ثلاثة أعضاء من اللجنة التنفيذية من الأطراف العاملين فى نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ لبروتوكول مونتريال وثلاثة أعضاء من اللجنة التنفيذية من الأطراف غير العاملين فى نطاق الفقرة المذكورة . وسيختار أعضاء اللجنة الفرعية رئيسها ، وتكون الرئاسة بالتناوب بين أعضاء اطراف المادة ٥ واعضاء اطراف غير المادة ٥ ما بين اجتماع للأطراف والأجتماع التالى .

وتقدم الأمانة مساعدتها للجنة الفرعية فى عملها وتشارك فى اجتماعات اللجنة الفرعية. وعلى الوكالات المنفذة ان تشارك . وتستطيع اللجنة الفرعية ان تدعو ممثلين عن الفريق الفنى الأستشارى والفريق المعنى بانتاج البدائل ، القائمين فعلا ، وكذلك اى خبراء آخرين الى المشاركة فى الأجتتماعات .

واللجنة الفرعية هى لجنة دائمة وتعين لفترة تتزامن مع فترة عضوية رئيس ونائب رئيس اللجنة التنفيذية .

وتعقد اللجنة الفرعية اجتماعاتها حسبما تقرر اللجنة التنفيذية .

الملحق الثامن

كلمة ثناء على الدكتورة / تشيكنافوريان - اسينباوير ، مديرة ادارة القطاعات الصناعية والبيئة باليونيدو.

١. ان اليونيدو اصبحت الوكالة المنفذة الرابعة للصندوق المتعدد الأطراف وذلك خلال الاجتماع التاسع للجنة التنفيذية ، عندما تمت الموافقة على برنامج عمل اليونيدو بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي ، في مارس ١٩٩٣.

٢. واليوم، وبعد انقضاء عشرة اجتماعات بعد ذلك، تبلغ حصة اليونيدو من المشروعات الاستثمارية ١٠٢ مليون دولار امريكي. وكانت اليونيدو هي الوكالة المنفذة ذات اكبر محفظة من المشروعات في افريقيا. كما كانت اول وكالة منفذة تأتي بمشروعات تطبيق تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية الجديدة في قطاع التبريد المنزلي ، وكانت عنصرا حافزا في تحديد الفترة الانتقالية التي تحتسب على اساسها تكاليف التشغيل في هذا القطاع الهام.

٣. لا بد الاعتراف بزعامة الدكتورة تشيكنافوريان، باعتبارها القوة الدافعة وراء دخول اليونيدو في برنامج الصندوق، ووراء ادائها العظيم في نطاق الصندوق.

٤. اني واثق انكم ستشاطرورني رأيي وأود، بالنيابة عن اللجنة التنفيذية ، ان أشكر الدكتورة تشيكنافوريان على دورها القيادي الذي اسهم اسهاما كبيرا في نجاح الصندوق المتعدد الأطراف.

٥. سوف تترك الدكتورة تشيكنافوريان اليونيدو عما قريب، لتدخل في سلك جديد من الأعمال. واذا اتمنى لها حظا سعيدا أود ان اقتبس هنا بعض الشعر لأوجه لها كلمة وداع.

يقول هذا الشعر:

" عندما تودع صديقا، لا تحزن.

ذلك ان خير ما تحبه في هذا الصديق قد ينجلي حينما يغيب عنك،

كما ان الجبل يرمو اليه المتسلق يكون منجليا من السهل المنبسط تحت الجبل."